

Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/COP/9/27/Add.1  
31 March 2008

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنويع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة  
بالتنويع البيولوجي  
الاجتماع التاسع  
بون، 19-30 مايو/أيار 2008  
البند 5 من جدول الأعمال المؤقت\*

### الميزانية المقترحة لبرنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية لفترة السنين 2009-2010

منكرة من الأمين التنفيذي

ضمية

#### أنشطة البرامج والبرامج الفرعية والموارد الازمة

#### أولا - مقدمة

1. تصف هذه الوثيقة احتياجات الأمانة من الموارد لتنفيذ برنامج العمل لفترة السنين 2009-2010. وهي تقاصيل أخرى عن الميزانية المقترحة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/9/27. وتمثل المعلومات الواردة فيها أفضل تقديرات الأمانة بخصوص أولويات العمل في فترة السنين القادمة؛ وتظل هذه الوثيقة "قيد النظر"، وستستمر في التطور في ضوء المقررات المتوقعة اعتمادها من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف بالإضافة إلى التطورات في عملية الاتفاقية مستقبلا.

2. وتنظم الوثيقة في أقسام حسب البرامج المختلفة في إطار الأمانة. وبالإضافة إلى ذلك، تظهر التكاليف المشتركة بين الأمانة والبروتوكول تحت الأقسام المناسبة للاتفاقية، وقد تم إيرازها أيضاً لتسهيل التعرف عليها. وتقدم المعلومات عن أنشطة البرنامج باستخدام شكل نموذجي قياسي. ويقدم الجدول أدناه شرح للشكل المستعمل. ويرد في المرفق تفسير للمختصرات المستعملة في هذه الوثيقة.

3. سوف تستجيب الأنشطة المنفذة للطلبات والأولويات. ويمكن تقديم معلومات إضافية بخصوص مكونات الجدول، عند الطلب. وستتاح أوصاف تفصيلية عند الطلب للأطراف أو الحكومات المهمة بالأمر، وكذلك خلال الاجتماعات المزمع عقدها مع المانحين بهدف التشجيع على المساندة البرنامجية المتعددة السنوات من أجل مرحلة تنفيذ الاتفاقية.

4. يحتوي قسم الإدارة الشاملة لكل برنامج على الموارد، بخلاف الموظفين، المخصصة من الميزانية الأساسية للبرنامج ككل. ويشمل ذلك بنوداً مثل المستشارين، والسفر، واجتماعات الخبراء والمعدات. وبعكس ذلك حقيقة أن

المسؤولية عن هذه القرارات تقع على عاتق مدير البرنامج ولجنة الإدارة العليا بالأمانة. وقد نظمت الأمانة على هذا المنوال من أجل الحفاظ على الدرجة الضرورية من المرونة للاستجابة إلى احتياجات العملية بشكل فعال. ويحتوي قسم الإدارة الشاملة أيضاً على وصف للصلات الخارجية الرئيسية التي سيكون اتصال البرنامج بها كبيراً من أجل تنفيذ الأنشطة الموصوفة. وبما أن صلاحية جميع أنشطة الإدارة هذه هي المادة 24 من الاتفاقية، ولصالح الإيجاز، لم يتم إضافة القسم بعنوان "الصلاحية" في قسم الإدارة الشاملة لكل برنامج.

### **ثانيا - شرح الشكل النموذجي المستعمل في الميزانية البرنامجية المقترحة**

عرض عام للمسؤوليات	وصف موجز للمسؤوليات الرئيسية الموكلة إلى البرنامج/البرنامج الفرعى.
النتائج المتوقعة	<b>النتيجة:</b> الحالة المتوقعة بعد التنفيذ الفعلى للأنشطة. وتحقق خلال فترة السنين. وتسهم النتائج، بشكل كلي أو جزئي، نحو تحقيق غايات الخطة الاستراتيجية للاتفاقية. وتحدد النتائج وأولوياتها من خلال صلاحية تحقيقها من خلال وسائل يترتب عليها نواتج.
الوظائف المعتمدة	<b>الصلاحية:</b> مواد الاتفاقية، مقررات مؤتمر الأطراف ونوصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التي تقدم تعليمات لإخراج كل نتيجة أو تنص على مجرد الحاجة إلى كل نتيجة.
الوظائف الجديدة المطلوبة	<b>الوسائل:</b> الأنشطة التي يجب تنفيذها لتحقيق النتيجة.
موارد من خارج الميزانية الأساسية	<b>النواتج:</b> منتجات أو مخرجات ملموسة، ويمكن تدقيقها، وهي ذات توقيت محدد، التي يجب أن تؤدي إليها الأنشطة التي تسهم في تحقيق النتيجة.

### **ثالثا - جداول موجزة حسب برامج العمل**

#### **ألف - مكتب الأمين التنفيذي (OES)**

عرض عام للمسؤوليات	المسؤولية الشاملة عن إدارة الأمانة بتأمين تنفيذ برنامج عمل الأمانة؛ والاستجابة لطلبات الأطراف في الاتفاقية والبروتوكول بالإضافة إلى طلبات الهيئات الفرعية؛ وتنسيق تمثيل الأمانة في المحافل الدولية وغير ذلك من المنظمات والعمليات الدولية. العمل على الإشراك النشط لجميع أصحاب المصلحة والنهوض بأنشطة الاتصال.
النتائج المتوقعة	1. تزويد هيئات الاتفاقية والبروتوكول بالخدمات والمساندة الضرورية لعقد اجتماعات رسمية.
الوسائل	<b>النواتج:</b> مراقبة إعداد مراقب عقد المؤتمرات، ونظم الاعتماد والتسجيل؛ وتوزيع الوثائق؛ وإبرام الاتفاقيات مع الحكومة المستضيفة؛ وحشد الموارد البشرية والمالية.
النواتج	النواتج: اجتماعات جيدة التنظيم والخدمة للاتفاقية والبروتوكول؛ مندوبون معتمدون ومسجلون، وحسب الحال، ممولون؛ تقييم الوثائق في التوقيت المناسب.
النواتج	2. تنفيذ برنامج الأمانة وتمثيل الأمانة في هيئات ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة.
الوسائل	<b>النواتج:</b> إعداد برنامج عمل الأمانة على الأجل الطويل (مع التركيز على المسائل التي تحتاج إلى تنسيق بين البرامج وترتيبات تعاونية داخل الأمانة ومع الهيئات والمنظمات ذات الصلة، وذلك مثلاً من خلال مذكرات التفاهم أو مذكرات التعاون).
النواتج	النواتج: سياسة للتخطيط الاستراتيجي؛ إدماج برنامجي عمل الاتفاقية والبروتوكول في برنامج عمل الهيئات والوكالات الدولية ذات الصلة؛ والتعاون الفعال مع هذه الوكالات والهيئات.

<p>3. الإبلاغ الفعلى لمقررات الأطراف إلى المنظمات الدولية ذات الصلة والمؤتمرات وغير ذلك من الأحداث، وإدخال نتائج الأخيرة في عمليات الاتفاقية والبروتوكول، حسب الحال.</p> <p><b>الوسائل:</b> المراسلات، والمشاورات مع رؤساء البرامج والمنظمات (بما في ذلك الاتفاقيات الأخرى)؛ والاشتراك في الاجتماعات المناسبة؛ وإصدار بيانات مكتوبة.</p> <p><b>النواتج:</b> أن تكون هيئات الاتفاقية والبروتوكول والعمليات المتعلقة بها على دراية بالتطورات؛ تعزيز التعاون مع الاتفاقيات الأخرى ومع المنظمات والمبادرات الدولية.</p>																					
<p>4. إدارة الأمانة على نحو من الكفاءة والفاعلية بشكل يستجيب لاحتياجات هيئات الاتفاقية والبروتوكول والعمليات المتعلقة بها.</p> <p><b>الوسائل:</b> تعيين وتوزيع العاملين للوفاء بالاحتياجات والأولويات المنظورة؛ المراقبة المالية؛ تنظيم ورئاسة لجنة الإدارة العليا في الأمانة؛ تنسيق البرنامج؛ مراقبة تنفيذ سياسات وإجراءات الأمانة بخصوص الشؤون المالية وشئون الموظفين (في إطار قواعد ولوائح الأمم المتحدة)؛ تحديد المهام وتوزيع المسؤوليات داخل الأمانة بشأن المسائل الناشئة عن اجتماعات الهيئات الفرعية خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعات.</p> <p><b>النواتج:</b> الاستخدام الفعال لموارد الأمانة؛ موظفون مقبلون على العمل ويتمتعون بقدرات عالية.</p>																					
<p>5. إدارة تدفقات المعلومات إلى الأمانة بشكل ملائم.</p> <p><b>الوسائل:</b> تسجيل وتنبيه ومتابعة جميع المراسلات؛ ومسك نظام لحفظ المراسلات، وإنشاء نظام لإدارة السجلات، وإنشاء نظام للإخطار وتنظيم منتديات إلكترونية حول المسائل الجوهرية.</p> <p><b>النواتج:</b> ردود في التوقيت المناسب على المراسلات وتوزيع المعلومات على الجهات المعنية.</p>																					
<p>6. تأمين التمويل الوافي لعمل الأمانة.</p>																					
<p><b>الوسائل:</b> إعداد موازنة نقى بالاحتياجات المتوقعة لهيئات الاتفاقية والبروتوكول؛ والسعى للحصول على مساهمات للصناديق الإستثنائية التابعة للاتفاقية والبروتوكول لتمويل أنشطة إضافية معتمدة (BH و BE) ومشاركة الأطراف من البلدان النامية والمجتمعات الأصلية والمحلية (BZ و BI و VB)؛ ومراقبة تحضير المشروعات لأنشطة الإضافية.</p>																					
<p><b>النواتج:</b> تمويل طوعي مؤكд لأنشطة المعتمدة في إطار الاتفاقية والبروتوكول.</p>																					
<p>المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب) وكبار مسؤولي الأمم المتحدة؛ والوزراء ورؤساء الوفود؛ وممثلو الحكومات؛ وأمانات الاتفاقيات الأخرى؛ والمؤسسات الأكademية الرئيسية والمؤسسات غير الحكومية الرئيسية.</p>	العلاقات الخارجية																				
<p>أمين تنفيذي (أمين عام مساعد (ASG)، مساعد شخصي للأمين التنفيذي (P-2)، سكرتيرة G-7، مساعد إعلامي G-7، مساعدًا لأبحاث G-7)</p>	الوظائف المعتمدة																				
<p>1. تكاليف الموظفين:</p> <table> <tr> <td data-bbox="349 1431 507 1469">584 200</td> <td data-bbox="605 1431 670 1469">:2010</td> <td data-bbox="752 1431 915 1469">567 600 دولار</td> <td data-bbox="1241 1431 1274 1469">2009</td> </tr> <tr> <td data-bbox="349 1507 507 1545">120 000</td> <td data-bbox="605 1507 670 1545">:2010</td> <td data-bbox="752 1507 915 1545">60 000 دولار</td> <td data-bbox="1241 1507 1274 1545">2009</td> </tr> <tr> <td data-bbox="349 1584 507 1622">20 000</td> <td data-bbox="605 1584 670 1622">:2010</td> <td data-bbox="752 1584 915 1622">20 000 دولار</td> <td data-bbox="1241 1584 1274 1622">2009</td> </tr> <tr> <td data-bbox="349 1660 507 1698">120 000</td> <td data-bbox="605 1660 670 1698">:2010</td> <td data-bbox="752 1660 915 1698">120 000 دولار</td> <td data-bbox="1241 1660 1274 1698">2009</td> </tr> <tr> <td data-bbox="349 1736 507 1774">15 000</td> <td data-bbox="605 1736 670 1774">: 2010</td> <td data-bbox="752 1736 915 1774">15 000 دولار</td> <td data-bbox="1241 1736 1274 1774">2009</td> </tr> </table> <p>2. اجتماعات مكتب مؤتمر الأطراف:</p> <p>3. مستشارون</p> <p>4. سفر في مهام رسمية:</p> <p>5. مساعدة مؤقتة ووقت عمل إضافي:</p>	584 200	:2010	567 600 دولار	2009	120 000	:2010	60 000 دولار	2009	20 000	:2010	20 000 دولار	2009	120 000	:2010	120 000 دولار	2009	15 000	: 2010	15 000 دولار	2009	الموارد اللازمة
584 200	:2010	567 600 دولار	2009																		
120 000	:2010	60 000 دولار	2009																		
20 000	:2010	20 000 دولار	2009																		
120 000	:2010	120 000 دولار	2009																		
15 000	: 2010	15 000 دولار	2009																		

<b>الصندوق الإستثماري BE</b> اجتماعات إقليمية (4) لمؤتمر الأطراف العاشر - خدمات الاجتماع 2010: \$ 40 000	<b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b>
<b>الصندوق الإستثماري BZ</b> اجتماعات إقليمية (4) لمؤتمر الأطراف العاشر - مشاركة البلدان النامية 2010: 300 000 دولار	

**باء - المسائل العلمية والتكنولوجية (STM)**

(ج) الإدارة الشاملة

الإشراف على الأنشطة في إطار برامج العمل الخاصة بالمسائل العلمية والتكنولوجية (انظر أدناه). تأمين إصدار نواتج من هذه الإدارة تتسم بالنجاح والتوفيق المناسب وفاعلية التكاليف. الاتصال الفعال مع الإدارات الأخرى.	عرض عام للمسؤوليات
<b>النتيجة:</b> تعزيز القاعدة العلمية والتكنولوجية لاتفاقية، ويشمل ذلك الإسهام في بناء القدرات والاتصال والتنفيذ والتوعية العامة بشأن القضايا الرئيسية على المستويين الدولي والإقليمي. <b>الوسائل:</b> استعراض المؤلفات والمعلومات والاتصال مع المنظمات والشركاء المعندين، ومع مكتب SBSTTA ومكتب مؤتمر الأطراف للأفرقة العاملة.	<b>النتائج المتوقعة<sup>1</sup></b>
مسؤول رئيسي (D-1); سكرتير G-6.	<b>الوظائف المعتمدة</b>
1. تكاليف الموظفين (تشمل التكاليف المذكورة أعلاه وجميع تكاليف الموظفين من الميزانية الأساسية في إطار برنامج العمل):	<b>الموارد اللازمة</b>
2009: 1 783 500 دولار 2010: 836 400 دولار	2009: 1 783 500 دولار 2010: 836 400 دولار
2. اجتماعات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (2) (SBSTTA):	
2009: 420 000 دولار 2010: 420 000 دولار	2009: 420 000 دولار 2010: 420 000 دولار
3. اجتماعات مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية:	
2009: 30 000 دولار 2010: 30 000 دولار	2009: 30 000 دولار 2010: 30 000 دولار
4. مستشارون:	
2009: 20 000 دولار 2010: 20 000 دولار	2009: 20 000 دولار 2010: 20 000 دولار
5. سفر في مهام رسمية:	
2009: 60 000 دولار 2010: 60 000 دولار	2009: 60 000 دولار 2010: 60 000 دولار
6. مساعدة مؤقتة وقت عمل إضافي:	
2007: 20 000 دولار 2008: 20 000 دولار	2007: 20 000 دولار 2008: 20 000 دولار
<b>الصندوق الإستثماري BE</b> اجتماعات مكتب SBSTTA 2010: 40 000 دولار ملصقات SBSTTA - السلسلة التقنية 2010: 10 000 دولار	<b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b>

<sup>1</sup> ملاحظة: تتضمن مسؤوليات رؤساء الإدارات ممارسة مهام الإدارة العليا في قطاعاتهم؛ وتقديم المشورة للأمين التنفيذي؛ والقيام بمهام الإنابة عند الاقتضاء؛ وإدارة الموارد البشرية والمالية؛ وتوجيه الأنشطة في إطار برامج العمل؛ والإشراف على أنشطة الموظفين وفقاً لأهداف ومواعيد محددة، وضمان مراقبة الجودة على النواتج؛ والإشراف على الاتصال الفعلي مع أصحاب المصلحة الرئيسيين؛ والمشاركة في لجنة الإدارة العليا بالأمانة. وترتدى إشارة في الجداول التي تتضمنها هذه الوثيقة إلى الوسائل الإضافية التي تخصل كل إدارة على حدة.

<b>الصندوق الإستثماري BZ</b> <b>الاجتماعين الرابع عشر والخامس عشر لـ SBSTTA</b> – (مشاركة البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي) <b>2010: 2009</b> <b>650 000 دولار</b>	
--	--

(ب) عرض عام لبرامج عمل المسائل العلمية والتكنولوجية (STTM)

<p>- تقديم المساعدة والمشورة العلمية والتكنولوجية إلى عمليات الاتفاقية، وتنسيق المساعدة المقدمة لـ SBSTTA ولمؤتمر الأطراف بشأن الأمور ذات الصلة، وتسهيل تتفق المعلومات التقنية والعلمية إلى عمليات الاتفاقية.</p> <p>- الاستجابة لطلبات مؤتمر الأطراف و SBSTTA، والشركاء والمنظمات والجمهور.</p> <p>- تقديم المساعدة التقنية لتنفيذ برامج العمل، بموجب التكليف الصادر من مؤتمر الأطراف.</p> <p>- إعداد أنشطة مشتركة في إطار مذكرة التعاون مع: أمانات اتفاقيات ريو الأخرى والاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والمنظمات الدولية ذات الصلة، وخصوصاً الفاو وكوونسوريوم المنظمات غير الحكومية، والشركاء العلميين والجامعات، وأمانة الفاو، وأمانة IPPC و CGRFA/IT-PGRFA؛ وحائق النباتات؛ ومنظمة الحفظ الدولية؛ وأمانة رامسار؛ و IAIA؛ و IUCN. إعداد ترتيبات عمل جديدة أو منقحة مع أصحاب مصلحة إضافيين من أجل توسيع نطاق تأثير الاتفاقية.</p> <p>- الإسهام في منتجات CEPA، وبناء القدرات، وإشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين بشأن المسائل العلمية والتكنولوجية.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>مكتب SBSTTA؛ مكتب مؤتمر الأطراف للأفرقة العاملة، والأطراف، يومنيب؛ أمانة اتفاقية رامسار وفريق الاستعراض العلمي والتقني التابع لها؛ أمانة UNFCCC وهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (SBSTA) التابعة لها، وأمانة UNCCD ولجنة استعراض تنفيذ اتفاقية التابعة لها (CRIC)، وأمانة CITES ولجنة النباتات التابعة لها، ومركز تنمية الأراضي الجافة التابع لـ UNDP (DDC)، و UNFF، و الفاو وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية للمناطق المحمية التابعة لـ IUCN، واتفاقية التراث العالمي، و UNESCO-MAB، و محميات الغلاف الجوي الحيوي، واتفاقية الأنواع المهاجرة، و الشبكات الإيكولوجية الإقليمية، والمجتمعات المحلية والأصلية، والمنظمات الدولية لحفظ الطبيعة، مثل Nature Conservancy، و Conservation International، و Flora and Fauna International، و BirdLife International، و WWF، وغيرها من المنظمات القديرة في مجالى العلم والتكنولوجيا، بما فيها على وجه الخصوص IPPC.</p>	<p>العلاقات الخارجية</p>

- زيادة القدرة بشأن المسائل العلمية والتكنولوجية لتنفيذ برامج العمل – داخل الأطراف والمنظمات الدولية وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة.
- تحسين عمليات الرصد والإبلاغ، باستخدام مؤشرات ملائمة، لتقدير التقدم نحو هدف التنوع البيولوجي لسنة 2010.
- الاستعراض الفعلي لتنفيذ وتقدير برامج العمل.
- تحسين الإدراك ببرامج العمل بين أصحاب المصلحة المعنيين.
- تحسين دمج برامج العمل في المجالات المواضيعية والقضايا المشتركة بين القطاعات.
- تحديد وتحليل قضايا التنوع البيولوجي الناشئة والمتعلقة بالمسائل العلمية والتكنولوجية.
- الإسهامات في أنشطة الأمانة الفعالة ب المجالات الاتصال والتغليف والتوعية العامة وذلك في المبادرات العلمية والتكنولوجية ذات الصلة.
- تعزيز المعرفة بالتفاعلات بين الأبعاد الإيكولوجية والمادية والاجتماعية للتنوع البيولوجي والآفاق بين التنوع البيولوجي والتنمية البشرية.

<sup>2</sup> ملاحظة: ترد إشارات إلى النتائج والنتائج الإضافية المرتبطة ببرامج عمل محددة في القسمين (ج) و (د) أدناه. ويشير القسم الأخير أيضاً إلى المسائل المواضيعية والمشتركة بين القطاعات.

<p><b>الوسائل:</b></p> <p>(ا) جمع المعلومات (من خلال استعراض التقارير الوطنية مثلاً)، وتجميع دراسات الحالة، وتبسيط وتحسين فاعلية الإبلاغ الوطني، وتجميع وتلخيص المعلومات من الأطراف والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، ونشرها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات؛</p> <p>(ب) الاتصال بالاتفاقيات والعمليات والمنظمات الأخرى بخصوص المتطلبات التقنية لتنفيذ برامج العمل وتطوير أوجه التأزز؛</p> <p>(ج) الاتصال عبر برامج العمل وتنسيق دمج الاعتبارات ذات الصلة في مجالات أخرى من البرامج؛</p> <p>(د) تقديم المساعدة التقنية للأطراف (ويشمل ذلك العمل من خلال آليات أخرى ومنظمات دولية وإقليمية)؛</p> <p>(ه) المساهمة في مخرجات الأمانة والشركاء ذوي الصلة في مجالات الاتصال والتقييف والتوعية العامة (CEPA) وذلك بشأن المجالات التقنية ذات الصلة؛</p> <p>(و) تنظيم وخدمة المجتمعات ونشر نتائجها؛</p> <p>(ز) المساهمة من خلال شراكات مع البرامج والمبادرات الأخرى، في إعداد وتحليل ونشر المعلومات بخصوص مؤشرات التقدم نحو بلوغ الأهداف الفرعية لهدف سنة 2010؛</p> <p>(ح) إعداد قواعد بيانات، بالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة؛</p> <p>(ط) بناء القدرة حول إنشاء برامج عمل وطنية ذات غايات وأهداف وخطوات محددة، مع تحديد الفاعلين والأطر الزمنية، والمدخلات والمخرجات المتوقعة القابلة للقياس.</p>	<p><b>النواتج:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• توصيل المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات وغيرها من الوسائل ذات الصلة.</li> <li>• تقارير تقنية وعلمية لمساندة عملية الاتفاقية، وخصوصاً بمجال المساعدة التقنية للأطراف من أجل التنفيذ الفعلي لبرامج العمل (ويشمل ذلك من خلال المنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين).</li> <li>• معلومات مستندة إلى بيانات ومؤشرات لتتبع التقدم نحو بلوغ هدف سنة 2010.</li> <li>• دمج برامج العمل، إذا كان ذلك مناسباً، في برامج وأنشطة الاتفاقيات الأخرى، والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين.</li> <li>• تقييمات لحالة واتجاهات التنوع البيولوجي.</li> <li>• برامج عمل وطنية ذات غايات وأهداف وخطوات، وفاعلين محددين، وأطر زمنية ومدخلات ومخرجات متوقعة قابلة للقياس.</li> <li>• مواد للاتصال والتقييف والتوعية العامة (تقارير، مقالات، نشرات إخبارية، شرائط فيديو ووسائل إعلامية أخرى) تتعلق بالمسائل العلمية والتقنية.</li> <li>• نتائج تتسم بالكفاءة وفاعلية التكاليف للمجتمعات العلمية والتقنية (تقارير وتصانيف المجتمعات).</li> <li>• عمليات تتسم بالكفاءة وفاعلية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، ومكتبهما، والدورات التقنية لمؤتمر الأطراف وأفرقتها العاملة، واجتماعات الخبراء وغيرها من المجتمعات.</li> </ul>
--	--

**(ج) برامج المجالات المواضيعية (الصلاحيات والنواتج الإضافية المحددة)**

<p><b>1. التنوع البيولوجي للمياه الداخلية</b></p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المقرر 20/8، 4/7 (بأكماله)؛ والمقررات ذات الصلة 2/6، 2/5، 4/4، 21/5، 11/3، الفقرة 3/6، 2/13، 4/10، 9/11 SBSTTA 5/6؛ والتصانيف المتوقعة من الاجتماع الثالث عشر لـSBSTTA والمقررات الصادرة عن الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.</p> <p><b>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:</b> 1-1، 2-1، 3-1، 5-1، 1-2، 6-1، 5-2، 1-3، 3-3، 4-4، 1-4، 3-4.</p> <p><b>الوسائل/الأنشطة:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• إعداد الاستراتيجيات لإشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين في تنفيذ برنامج العمل والإبلاغ عن التقدم المحرز؛</li> <li>• التعاون مع الشركاء الرئيسيين، وخصوصاً اتفاقية رامسار وهيئتها الفرعية، لتنفيذ برنامج العمل؛</li> </ul>
---

<p>إعداد ونشر الإرشاد حول التنوع البيولوجي للمياه الداخلية (مطبوعات: 10 000 دولار في سنة 2009 و 10 000 دولار في 2010)؛</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• أنشطة CEPA الملائمة التي ترتكز على أصحاب المصلحة الرئيسيين، إطار متخصص للإبلاغ الوطني بين اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية رامسار؛</li> <li>• حملات عمل منسقة عن التنوع البيولوجي للمياه الداخلية لإعداد الاستعراض المتعمق، بالتعاون مع فريق الاستعراض العلمية والتكنولوجية التابع لاتفاقية رامسار (متطلبات الميزانية: 100 000 دولار في 2009 و 100 000 دولار في 2010)؛</li> <li>• استعراض متعمق لبرنامج العمل لمؤتمر الأطراف العاشر (مستشار المساعدة في تحضير الاستعراض المتعمق - معلومات أساسية: 20 000 دولار في 2009)؛</li> </ul> <p><b>النواتج:</b> منتجات CEPA. نظام إبلاغ متخصص. إرشادات. استعراض متعمق لبرنامج العمل في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف.</p>	<p>• إعداد ونشر الإرشاد حول التنوع البيولوجي للمياه الداخلية (مطبوعات: 10 000 دولار في سنة 2009 و 10 000 دولار في 2010)؛</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• أنشطة CEPA الملائمة التي ترتكز على أصحاب المصلحة الرئيسيين، إطار متخصص للإبلاغ الوطني بين اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية رامسار؛</li> <li>• حملات عمل منسقة عن التنوع البيولوجي للمياه الداخلية لإعداد الاستعراض المتعمق، بالتعاون مع فريق الاستعراض العلمية والتكنولوجية التابع لاتفاقية رامسار (متطلبات الميزانية: 100 000 دولار في 2009 و 100 000 دولار في 2010)؛</li> <li>• استعراض متعمق لبرنامج العمل لمؤتمر الأطراف العاشر (مستشار المساعدة في تحضير الاستعراض المتعمق - معلومات أساسية: 20 000 دولار في 2009)؛</li> </ul> <p><b>النواتج:</b> منتجات CEPA. نظام إبلاغ متخصص. إرشادات. استعراض متعمق لبرنامج العمل في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف.</p>
<p><b>2. التنوع البيولوجي البحري والساخلي</b></p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المقررات 5/7، 21/8، 22/8، 24/8.</p> <p><b>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:</b> 1-1، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 2-2، 3-2، 5-2، 1-3، 3-3.</p> <p><b>الوسائل/الأنشطة:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• التشجيع على إعداد مجموعات من المؤشرات الوطنية لـIMCAM (المقرر 5/7)؛</li> <li>• تجميع وتحليل وتوزيع دراسات حالة عن IMCAM (المقرران 5/7 و 22/8) (مستشار: 10 000 دولار في 2009 وإصدار السلسلة التقنية 10 000 دولار في 2010)؛</li> <li>• إعداد مشورة تقنية، وجمع المعلومات، وبناء القرارات، والتشجيع على وضع السياسات حول مختلف القضايا المذكورة في المقرر 5/7؛</li> <li>• مساندة عمل الجمعية العامة للأمم المتحدة لإنشاء مناطق بحرية محمية في المناطق الخارجية عن نطاق الولاية الوطنية (المقرران 21/8 و 24/8) (مستشارون: 60 000 دولار في 2009)؛</li> <li>• إعداد استعراض متعمق لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي البحري والساخلي للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، بالتعاون مع المنظمات والشركاء ذوي الصلة (اجتماع لفريق الاتصال: 20 000 دولار في سنة 2009 في أعقاب اجتماع للخبراء 50 000 دولار في 2009)؛</li> <li>• إعداد استعراض متعمق للأنواع الغازية الغازية في المياه البحريّة والساخليّة للاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، بالتعاون مع المنظمات والشركاء ذوي الصلة (السلسلة التقنية 10 000 دولار في 2010)؛</li> <li>• أنشطة CEPA الملائمة، بما في ذلك تبادل معلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، حسبما يلزم بموجب المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف (10 000 دولار للمطبوعات في 2009)؛</li> <li>• التعاون مع الشركاء ذوي الصلة، مثل البرامج الإقليمية وهيئة UN.Oceans لتنفيذ برنامج العمل.</li> </ul> <p><b>النواتج:</b> موجز عن دراسات الحالة بشأن ICM، واستعراض متعمق لتقدير برنامج العمل، واستعراض متعمق للأنواع الغازية في النظم الإيكولوجية البحريّة والساخليّة، والقدرة على إعداد مؤشرات IMCAM.</p>	<p>• إعداد ونشر الإرشاد حول التنوع البيولوجي الغازية في المياه البحريّة والساخليّة للاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، بالتعاون مع المنظمات والشركاء ذوي الصلة (السلسلة التقنية 10 000 دولار في 2010)؛</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• أنشطة CEPA الملائمة، بما في ذلك تبادل معلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، حسبما يلزم بموجب المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف (10 000 دولار للمطبوعات في 2009)؛</li> <li>• التعاون مع الشركاء ذوي الصلة، مثل البرامج الإقليمية وهيئة UN.Oceans لتنفيذ برنامج العمل.</li> </ul> <p><b>النواتج:</b> موجز عن دراسات الحالة بشأن ICM، واستعراض متعمق لتقدير برنامج العمل، واستعراض متعمق للأنواع الغازية في النظم الإيكولوجية البحريّة والساخليّة، والقدرة على إعداد مؤشرات IMCAM.</p>
<p><b>3. التنوع البيولوجي الزراعي</b></p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المقرر 11/3، المقرر 5/5 (المرفق 5، القسم 2)، المقرر 5/6 (المرفق الثاني، الفقرة 13)، المقرر 31/7 (المرفق)، المقرر 32/7 (الفقرة 7)، المقرر 15/8 (المرفق الثالث)، والمقرر 23/8 (الأقسام ألف وباء ودال).</p> <p><b>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:</b> 1-1، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 2-2، 3-2، 5-2، 1-3، 3-3.</p>	<p>• إعداد ونشر الإرشاد حول التنوع البيولوجي الغازية في المياه البحريّة والساخليّة للاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، بالتعاون مع المنظمات والشركاء ذوي الصلة (السلسلة التقنية 10 000 دولار في 2010)؛</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• أنشطة CEPA الملائمة، بما في ذلك تبادل معلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، حسبما يلزم بموجب المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف (10 000 دولار للمطبوعات في 2009)؛</li> <li>• التعاون مع الشركاء ذوي الصلة، مثل البرامج الإقليمية وهيئة UN.Oceans لتنفيذ برنامج العمل.</li> </ul> <p><b>النواتج:</b> موجز عن دراسات الحالة بشأن ICM، واستعراض متعمق لتقدير برنامج العمل، واستعراض متعمق للأنواع الغازية في النظم الإيكولوجية البحريّة والساخليّة، والقدرة على إعداد مؤشرات IMCAM.</p>

#### الوسائل/الأنشطة:

- التعاون مع الفاو والمنظمات المعنية الأخرى لإعداد غايات وأهداف، وما يتصل بها من مؤشرات وطرائق.
- اجتماع للخبراء حول الغايات والأهداف والمؤشرات الخاصة بالتنوع البيولوجي الزراعي (60 000 دولار في 2009).
- تحليل تأثيرات نتائج التقييم الدولي للعلوم والتكنولوجيا الزراعية من أجل التنمية (IAASTD).
- تجميع معلومات عن تأثير الممارسات الزراعية والعوامل الدافعة الأخرى للتغيرات التنويع البيولوجي.
- القيام، كجزء من المبادرة الدولية لحفظ استخدام الملقحات واستخدامها المستدام، بجمع بيانات أكثر عن أعداد الملقحات وإيكولوجيتها، وإعداد تقرير عن ذلك (مستشار: 20 000 دولار في 2009).
- جمع ونشر معلومات عن الصلات بين تغير المناخ والتنوع الزراعي (وثائق: 20 000 دولار في 2010).
- نشر أمثلة الممارسات الجيدة والدروس المستفادة حول التنوع البيولوجي للتربيه للأغذية والتغذية (وثائق دراسات حالة بشأن الأغذية والتغذية: 20 000 دولار في 2009، الوثائق بشأن التنوع البيولوجي للتربيه: 20 000 دولار في 2010).
- تفعيل مبادئ أديس أبابا ومبادئها التوجيهية في الزراعة (وثائق: 20 000 دولار في 2009).

**النواتج:** غايات وأهداف، وما يتصل بها من مؤشرات وطرائق، وتقرير عن الملقحات وتحليل IAASTD دراسات حالة بشأن التنوع البيولوجي للتربيه والأغذية والتغذية، وجمع للمعلومات عن تأثيرات الممارسات الزراعية، ومعلومات عن الصلات بين تغير المناخ والتنوع البيولوجي الزراعي.

#### 4. التنوع البيولوجي للغابات

(1) تعزيز التعاون مع الشراكة التعاونية للغابات (CPF) وتحسين أساس صنع القرار بشأن السياسات والقرارات الإدارية التي تتعلق بالغابات.

**الصلاحيه:** المقررات 19/8 19 ألف-4(أ) و (ز) و 8/19 باء-1 و باء-3، والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع مؤتمر الأطراف.

**الصلة بغایات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-2، 3-1، 5-1، 6-1، 5-2.

**الوسائل/الأنشطة:** التعاون على تلبية طلبات SBSTTA ومؤتمر الأطراف مع أعضاء الشراكة التعاونية للغابات، ولا سيما محفل العلم والتكنولوجيا.

**النواتج:** مطبوعات مشتركة وأحداث مشتركة مع أعضاء الشراكة التعاونية للغابات؛ وإعداد وتنفيذ مشروعات تجريبية مشتركة لبناء القرارات عن الموضوعات المحددة في الاستعراض المعمق للغابات (مساهمة في المطبوعات: 10 000 دولار في 2009؛ 10 000 دولار في 2010).

(2) تحسين الفهم في الأمانة وبين الأطراف للروابط المتبادلة بين تغير المناخ والتنوع البيولوجي للغابات، مع التركيز بوجه خاص على أنشطة التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه، القائمة على الغابات أو المتعلقة بالغابات.

**الصلاحيه:** التوصية 5/13 الصادرة عن SBSTTA؛ المقرر 8/30؛ والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع مؤتمر الأطراف.

**الصلة بغایات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-2، 3-1، 5-1، 5-4.

**الوسائل/الأنشطة:** إعداد وثائق وذكريات إفادة عن تغير المناخ والتنوع البيولوجي للغابات؛ الاتصال مع المنظمات الرئيسية العاملة في مجال الحرارة وتغير المناخ؛ رصد آثار تغير المناخ وأنشطة الاستجابة له على التنوع البيولوجي للغابات؛ تقديم المشورة عن العمليات الجارية والآليات الناشئة، مثل RED، على دمج الجوانب المتعلقة بالتنوع البيولوجي للغابات.

**النواتج:** وثائق مرجعية عن الغابات وتغير المناخ؛ حلقة عمل للخبراء بشأن تأثيرات إنتاج الطاقة الحيوية على التنوع البيولوجي للغابات؛ تقرير عن تأثيرات إنتاج الطاقة الحيوية على التنوع البيولوجي للغابات؛ علاقات ذات صبغة عمل رسمية مع مرافق الشراكة بشأن كربون الغابات التابع للبنك الدولي؛ وثيقة إرشادات (السلسلة التقنية) عن إدماج جوانب التنوع البيولوجي للغابات في أنشطة التخفيف من حدة تغير المناخ (حلقة عمل للخبراء بشأن الطاقة الحيوية: 60 000 دولار في 2009؛ ممستشار: 20 000 دولار لإجراء بحث بشأن وثيقة الإرشادات في 2009؛ إصدار وثيقة في السلسلة التقنية: 10 000 دولار في 2010).

(3) أن يكون لدى الأطراف القدرات اللازمة لتنفيذ جوانب مختارة من برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للغابات، وتوفير القدرة على رصد تأثيراته.

**الصلاحيّة:** المقرر 19/8 ألف-4(ج)؛ والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-5، 1-6، 2-2، 2-3، 5-2.

**الوسائل/الأنشطة:** حفلات عمل إقليمية؛ إعداد وصيانته المزيد من حقائب الأدوات الإلكترونية لإدماج جوانب التنوع البيولوجي للغابات في قطاعات أخرى؛ تجميع قائمة بالأمثلة الناجحة لتحقيق هدف سنة 2010 على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية؛ تسهيل تبادل المعلومات بين الأطراف والمنظمات الدولية.

**النواتج:** حفلات عمل إقليمية لتقدير الاحتياجات ولبناء القدرات؛ إعداد حقيقة أدوات إلكترونية وظيفية ومتعددة لإدماج التنوع البيولوجي للغابات في الأنشطة المشتركة بين القطاعات؛ إصدار وثيقة عن أمثلة عن أفضل الممارسات لبلغ هدف 2010 في مجال الحراجة (حفلات عمل إقليميتان في 2009؛ 160 000 دولار وثلاث حفلات عمل في 2010: 240 000 دولار؛ مستشار لإعداد حقيقة الأدوات: 20 000 دولار في 2009).

## 5. التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبة الرطبة

(1) تعزيز التعاون بشأن تقييم حالة واتجاهات التنوع البيولوجي في الأراضي الجافة وشبة الرطبة والتهديدات التي يتعرض لها.

**الصلاحيّة:** التوصية 6/12 الصادرة عن SBSTTA، المقرر 2/8 11(ج).

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-2، 1-3، 1-5، 1-6، 2-2، 2-5، 2-4، 3-3.

**الوسائل/الأنشطة:** التعاون على تلبية طلبات SBSTTA ومؤتمرات الأطراف مع منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، وأمانة UNCCD، و LADA، والجهات الأخرى لسد الفجوات المكتشفة في التقييمات من خلال الاستعراض المعمق لتنفيذ برنامج العمل.

**النواتج:** زيادة مصادر المعلومات لتقديم حالة واتجاهات التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبة الرطبة، والتهديدات التي يتعرض لها؛ تحديث معلومات خط الأساس التي وردت بالفعل في الاستعراض المعمق للتنفيذ.

(2) العمل مع الجهات المتعاونة المعنية، وخصوصاً أمانة UNCCD، لتوضيح المجالات قيد البحث بغية تنسيق عملية ترسيم حدود الأراضي الجافة وشبة الرطبة، باستعمال عمل UNEP/WCMC بشأن تعريف وترسيم حدود الأراضي الجافة وشبة الرطبة.

**الصلاحيّة:** التوصية 6/13 الصادرة عن SBSTTA، المقرر 2/8.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-2، 1-3، 1-5، 1-6، 2-1، 2-5.

**الوسائل/الأنشطة:** استعراض عمل UNEP/WCMC لتوضيح المناطق التي تعتبر "مجهولة"؛ التعاون مع اتفاقية UNCCD لتحديد الاختلافات بين التعريفين؛ إبلاغ ترسيم حدود الأراضي الجافة وشبة الرطبة إلى الشركاء والوكالات التي تجمع وتنشر بيانات تتعلق بتقييم هدف التنوع البيولوجي لسنة 2010 في الأراضي الجافة وشبة الرطبة.

**النواتج:** تعريف ملموس للأراضي الجافة وشبة الرطبة؛ وإعداد ملف عن الأراضي الجافة وشبة الرطبة في نظام المعلومات الجغرافية (GIS) وفقاً للتعریف المذکور أعلاه.

(3) القيام، مع أفرقة منظمة الأغذية والزراعة، باستكشاف وسائل تعزيز التعاون في مجال الرعي، والاستعمال الزراعي للأراضي الجافة وشبة الرطبة.

**الصلاحيّة:** المقرر 2/8 11(ج)؛ والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-2، 1-3، 1-5، 1-6، 2-2، 2-5، 2-3.

**الوسائل/الأنشطة:** تجميع دراسات الحالة عن أنشطة الرعي والاستعمال الزراعي للأراضي الجافة وشبة الرطبة؛ تحديد الموضوعات التي تربط سبل العيش الرعوية والزراعية بتحقيق هدف التنوع البيولوجي لسنة 2010 في الأراضي الجافة وشبة الرطبة؛ استعراض أنماط إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في الاستثمارات الزراعية

والرعوية بين مختلف المانحين الرئيسيين ووكالات الإقراض (أتعاب مستشار لسنة 2009: 10 000 دولار).  
**النواتج:** تقرير عن الخطوات المنفذة بالفعل والتدابير التي يجب تنفيذها، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للأراضي الجافة وشبه الرطبة، والسكان الذين يعيشون في هذه الأرضي، وذلك لتنظر فيه SBSTTA في اجتماع يعقد قبل الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف.

(4) جمع ونشر قائمة بدراسات الحالة عن المعارف العلمية والتكنولوجية، بما في ذلك المعارف التقليدية بخصوص الإدارة والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة.

**الصلاحيّة:** المقرر 2/8 (3)(أ)؛ والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-2، 2-2، 5-2.

**الوسائل/الأسطحة:** استعراض قاعدة بيانات دراسات الحالة الحالية، وطلب دراسات حالة إضافية لسد الفجوات في قاعدة البيانات الحالية.

**النواتج:** قاعدة بيانات محدثة عن دراسات الحالة في آلية غرفة تبادل المعلومات.

(5) إعداد حقيبة أدوات لمساندة جهود المجتمعات المحلية والأصلية بخصوص ما يلي: الرعي المستدام، والممارسات الزراعية التكيفية، ومكافحة تآكل التربة، وتقدير الموارد الطبيعية، وإدارة المياه واستخدام الأرضي واحتجاز الكربون.

**الصلاحيّة:** المقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-3، 5-1، 6-1، 1-2، 2-2، 3-3، 5-2، 2-2، 1-2، 6-1، 5-1، 4-4، 3-4.

**الوسائل/الأسطحة:** دراسة جدوى لإنتاج حقيبة الأدوات، والبحث في المعلومات المتاحة، والإرشادات والأدوات، وتعريف الشركاء المتعاونين، وإصدار حقيبة الأدوات بلغات أخرى. (10 000 دولار لأنتعاب التشاور مع أصحاب المصلحة وأنتعاب الإصدار/النشر في 2009؛ 10 000 دولار لأنتعاب التشاور مع أصحاب المصلحة وأنتعاب الإصدار/النشر في 2010).

**النواتج:** حقيبة أدوات عن الرعي المستدام، والممارسات الزراعية التكيفية، ومكافحة تآكل التربة، وتقدير الموارد الطبيعية، وإدارة المياه واستخدام الأرضي واحتجاز الكربون.

(6) جمع معلومات عن الخبرات في مجال التكيف مع تغير المناخ، وإدارة التربة والمراعي في الأرضي الجافة وشبه الرطبة.

**الصلاحيّة:** المقرر 2/8 (10)؛ والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-3، 5-1، 6-1، 1-2، 2-2، 5-2.

**الوسائل/الأسطحة:** إجراء بحوث عن المعلومات الحالية المتوفّرة؛ إرشادات وأدوات؛ تعريف الشركاء المتعاونين؛ إصدار قاعدة بيانات عن دراسات الحالة؛ تقرير عن الخبرات (10 000 دولار لأنتعاب مستشار في 2009)؛

**النواتج:** قاعدة بيانات محدثة عن دراسات الحالة داخل آلية غرفة تبادل المعلومات.

## 6. التنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للجبال

**الصلاحيّة:** المادة 24 من الاتفاقية؛ المقرر 6/30؛ المقرر 16، المرفق الثاني؛ المقرر 27/7، المرفق بشأن التنوع البيولوجي للجبال وبرنامج العمل وجميع برامج العمل المواضيعية الأخرى.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-1، 2-1، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 5-2، 1-3، 3-3، 4-3، 4-4، 3-4.

### الوسائل/الأسطحة:

- تعزيز التعاون مع الشركاء لإعداد استعراض متعمق لبرنامج العمل (مستشار: 20 000 دولار في 2009)
- تنظيم اجتماع لفريق من الخبراء التقنيين لتسهيل استعراض التنفيذ (التكلفة: 60 000 دولار في 2009)
- استعراض برنامج العمل للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف.

**النواتج:** استعراض متعمق لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للجبال.

<p>وظيفة بدرجة 4 P-4 لمسؤول إيكولوجي عن الأراضي الجافة وشبه الرطبة؛ وظيفة بدرجة 4 P-4 للمياه الداخلية (والأنواع المهاجرة)؛ وظيفة بدرجة 4 P-4 للنظم الإيكولوجية الأرضية/التنوع البيولوجي للغابات؛ وظيفة بدرجة 4 P-4 لمهمة جاكرتا/التنوع البيولوجي البحري والساخلي ونهج النظام الإيكولوجي؛ وظيفتان (2) لمساعدي البرنامج بدرجة G-7.</p>	<p><b>الوظائف المعتمدة</b></p>												
<p>مساعد برنامج - تغير المناخ بدرجة G-7.</p>	<p><b>الوظائف الجديدة المطلوبة</b></p>												
<p><b>الصندوق الاستثماري BE</b></p> <table border="0"> <tr> <td style="text-align: right;">المجموع:</td> <td style="text-align: center;">2010</td> <td style="text-align: right;">2009:</td> <td style="text-align: center;">2010</td> <td style="text-align: right;">78 000</td> <td style="text-align: right;">440 000 دو لار</td> </tr> <tr> <td colspan="6" style="text-align: center; padding-top: 10px;"> <b>مستشارون</b>  <b>2009:</b> 160 000 دو لار            (20 000 دو لار للمياه الداخلية، 70 000 دو لار للبحري والساخلي، 20 000 دو لار للزراعي، 20 000 دو لار + 20 000 دو لار للغابات، 10 000 دو لار للأراضي الجافة وشبه الرطبة، 20 000 دو لار للجبل)  <b>2010:</b> 30 000 دو لار            (10 000 دو لار للأراضي الجافة وشبه الرطبة)  <b>الاجتماعات:</b>  <b>2009:</b> 190 000 دو لار            (20 000 + 50 000 دو لار للبحري، 60 000 دو لار للزراعي، 60 000 دو لار للجبل)  <b>حلفات العمل:</b>  <b>2009:</b> 320 000 دو لار            (100 000 دو لار للمياه الداخلية، 220 000 دو لار للغابات)  <b>2010:</b> 340 000 دو لار            (100 000 دو لار للمياه الداخلية، 240 000 دو لار للغابات)  <b>مساعد مسؤول برنامج اثنان (2) من مساعدي مسؤول البرنامج (P-2)، أحدهما للمساعدة في إعداد الاستعراض المتعمق لبرنامج عمل المياه الداخلية، والأخر للعمل في التنوع البيولوجي للغابات وتغير المناخ.</b>  <b>موارد أخرى:</b>            من خلال مذكرة التعاون مع المنظمة الدولية لحفظ حدايق النباتات (BGCI)، ونأمل أن تواصل BGCI إعارة موظف من الدرجة التخصصية إلى نيروبي.  <b>2009:</b> 90 000 دو لار            (10 000 دو لار للمياه الداخلية، 10 000 دو لار للبحري، 20 000 دو لار + 20 000 دو لار للزراعي، 10 000 دو لار للغابات، 10 000 دو لار للأراضي الجافة وشبه الرطبة)  <b>2010:</b> 90 000 دو لار            (10 000 دو لار للمياه الداخلية، 10 000 دو لار للبحري، 20 000 دو لار + 20 000 دو لار للزراعي، 10 000 دو لار + 10 000 دو لار للغابات، 10 000 دو لار للأراضي الجافة وشبه الرطبة) </td><td data-bbox="1274 481 1445 481"> <p><b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b></p> </td></tr> </table>	المجموع:	2010	2009:	2010	78 000	440 000 دو لار	<b>مستشارون</b> <b>2009:</b> 160 000 دو لار (20 000 دو لار للمياه الداخلية، 70 000 دو لار للبحري والساخلي، 20 000 دو لار للزراعي، 20 000 دو لار + 20 000 دو لار للغابات، 10 000 دو لار للأراضي الجافة وشبه الرطبة، 20 000 دو لار للجبل) <b>2010:</b> 30 000 دو لار (10 000 دو لار للأراضي الجافة وشبه الرطبة) <b>الاجتماعات:</b> <b>2009:</b> 190 000 دو لار (20 000 + 50 000 دو لار للبحري، 60 000 دو لار للزراعي، 60 000 دو لار للجبل) <b>حلفات العمل:</b> <b>2009:</b> 320 000 دو لار (100 000 دو لار للمياه الداخلية، 220 000 دو لار للغابات) <b>2010:</b> 340 000 دو لار (100 000 دو لار للمياه الداخلية، 240 000 دو لار للغابات) <b>مساعد مسؤول برنامج اثنان (2) من مساعدي مسؤول البرنامج (P-2)، أحدهما للمساعدة في إعداد الاستعراض المتعمق لبرنامج عمل المياه الداخلية، والأخر للعمل في التنوع البيولوجي للغابات وتغير المناخ.</b> <b>موارد أخرى:</b> من خلال مذكرة التعاون مع المنظمة الدولية لحفظ حدايق النباتات (BGCI)، ونأمل أن تواصل BGCI إعارة موظف من الدرجة التخصصية إلى نيروبي. <b>2009:</b> 90 000 دو لار (10 000 دو لار للمياه الداخلية، 10 000 دو لار للبحري، 20 000 دو لار + 20 000 دو لار للزراعي، 10 000 دو لار للغابات، 10 000 دو لار للأراضي الجافة وشبه الرطبة) <b>2010:</b> 90 000 دو لار (10 000 دو لار للمياه الداخلية، 10 000 دو لار للبحري، 20 000 دو لار + 20 000 دو لار للزراعي، 10 000 دو لار + 10 000 دو لار للغابات، 10 000 دو لار للأراضي الجافة وشبه الرطبة)						<p><b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b></p>
المجموع:	2010	2009:	2010	78 000	440 000 دو لار								
<b>مستشارون</b> <b>2009:</b> 160 000 دو لار (20 000 دو لار للمياه الداخلية، 70 000 دو لار للبحري والساخلي، 20 000 دو لار للزراعي، 20 000 دو لار + 20 000 دو لار للغابات، 10 000 دو لار للأراضي الجافة وشبه الرطبة، 20 000 دو لار للجبل) <b>2010:</b> 30 000 دو لار (10 000 دو لار للأراضي الجافة وشبه الرطبة) <b>الاجتماعات:</b> <b>2009:</b> 190 000 دو لار (20 000 + 50 000 دو لار للبحري، 60 000 دو لار للزراعي، 60 000 دو لار للجبل) <b>حلفات العمل:</b> <b>2009:</b> 320 000 دو لار (100 000 دو لار للمياه الداخلية، 220 000 دو لار للغابات) <b>2010:</b> 340 000 دو لار (100 000 دو لار للمياه الداخلية، 240 000 دو لار للغابات) <b>مساعد مسؤول برنامج اثنان (2) من مساعدي مسؤول البرنامج (P-2)، أحدهما للمساعدة في إعداد الاستعراض المتعمق لبرنامج عمل المياه الداخلية، والأخر للعمل في التنوع البيولوجي للغابات وتغير المناخ.</b> <b>موارد أخرى:</b> من خلال مذكرة التعاون مع المنظمة الدولية لحفظ حدايق النباتات (BGCI)، ونأمل أن تواصل BGCI إعارة موظف من الدرجة التخصصية إلى نيروبي. <b>2009:</b> 90 000 دو لار (10 000 دو لار للمياه الداخلية، 10 000 دو لار للبحري، 20 000 دو لار + 20 000 دو لار للزراعي، 10 000 دو لار للغابات، 10 000 دو لار للأراضي الجافة وشبه الرطبة) <b>2010:</b> 90 000 دو لار (10 000 دو لار للمياه الداخلية، 10 000 دو لار للبحري، 20 000 دو لار + 20 000 دو لار للزراعي، 10 000 دو لار + 10 000 دو لار للغابات، 10 000 دو لار للأراضي الجافة وشبه الرطبة)						<p><b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b></p>							

## (د) القضايا المشتركة بين القطاعات (الصلاحيات والنواتج الإضافية المحددة)

<p><b>1. الأنواع الغريبة الغازية</b></p> <p>منع وتخفيض حدة تأثيرات الأنواع الغريبة على التنوع البيولوجي الصلاحية: المادة 8(ج)؛ المقررات 13/7، 23/6، 8/5، 27/8، والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف؛ المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف بشأن برامج العمل المواضيعية والقضايا الأخرى المشتركة بين القطاعات.</p> <p><b>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:</b> 1-2، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 2-2، 2-1، 3-3، 1-3، 4-3، 3-4، 1-4.</p> <p><b>الوسائل/الأنشطة:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• الاتصال مع IPPC، و OIE، و FAO، و IMO، والهيئات والمنظمات المعنية الأخرى لدمج الأنواع الغريبة الغازية في أعمالها؛ العمل مع الأطراف لتنفيذ الخطوط الإرشادية (المقرر 23/6، الفقرة 5) على المستوى الوطني (اجتماع فريق الاتصال: 30 000 دولار في 2010)؛</li> <li>• الاتصال مع البرنامج العالمي للأنواع الغازية (GISP)، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة (IUCN) و DIVERSITAS، والشبكة الدولية BioNET والهيئات والمنظمات المعنية الأخرى لإعداد مزيد من تقييم مخاطر الأنواع الغريبة الغازية وتبادل المعلومات العلمية على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية (المقرر 27/8، الفقرات 18 و 41 و 46 و 56) (اجتماع فريق التسويق: 30 000 دولار في 2009)؛</li> <li>• مساعدة الأطراف في تحسين التسويق الوطني بين الوكالات المسئولة عن المسائل المتعلقة بالأنواع الغريبة الغازية؛</li> <li>• مساعدة الحكومات على تطوير القدرات والخبرة لمعالجة التهديدات الناشئة عن الأنواع الغريبة الغازية؛</li> <li>• تقييم خيارات للمعايير الدولية بخصوص ماهية وكيفية معالجة نقص المعايير الدولية التي تعطي الأنواع الغريبة الغازية، ولاسيما الحيوانات، التي ليست آفات للنباتات بموجب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، ورفع تقرير عن نتائج هذه المشاورات إلى الاجتماع الثالث عشر لـ SBSTTA وإلى الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف؛</li> <li>• عقد حلقة عمل للخبراء لتقييم حالة واتجاهات بعض الأنواع الغريبة الغازية ومدى فاعلية وسائل المراقبة (مستشار لإعداد وثائق المعلومات الأساسية: 20 000 دولار في 2009)؛</li> <li>• حلقة عمل دولية عن تبادل المعلومات بشأن الأنواع الغريبة العازية وتقييم المخاطر (80 000 دولار في 2009)؛</li> <li>• حلقة عمل إقليمية لبناء القدرات بشأن الأنواع الغريبة الغازية (1 000 دولار في 2010).</li> </ul> <p><b>النواتج:</b> مطبوعات عن تقييم مخاطر الأنواع الغريبة الغازية (مستشار: 10 000 دولار في 2009؛ مطبوعات في السلسلة التقنية: 10 000 دولار في 2010).</p> <p><b>2. نهج النظام الإيكولوجي</b></p> <p>إن نهج النظام الإيكولوجي هو الإطار الأولي لتنفيذ الاتفاقية ويجب دمجه في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وفي الخطط والاستراتيجيات المشابهة في القطاعات الأخرى.</p> <p><b>الصلاحية:</b> المقررات 11/7، 12/6، 1/4 باء؛ 8/2، الفقرة 1؛ 9/2، الفقرة 3؛ 12/3، الفقرة 6(ب)؛ 3، المرفق، الفقرة 3؛ 1/4 باء؛ 1/4 ألف، الفقرة 4؛ والتوصية 1/12 الصادرة عن SBSTTA؛ والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.</p> <p><b>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:</b> 1-1، 1-2، 2-1، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 5-2، 1-3، 3-3، 4-3، 1-4.</p> <p><b>الوسائل/الأنشطة:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• تعزيز الشراكات من أجل إعداد دليل مرجعي عن نهج النظام الإيكولوجي؛</li> </ul>
---

- توسيع قاعدة بيانات دراسات الحالة عن نهج النظام الإيكولوجي؛
- أنشطة بناء القدرات، بما في ذلك حلقات العمل؛
- إعداد ونشر إرشادات إضافية.

**النواتج:** دليل مرجعي محسن عن نهج النظام الإيكولوجي؛ شراكات تطبيق معززة؛ مساندة معززة لبناء القدرات. حلقة عمل عن نهج النظام الإيكولوجي – بناء القدرات الإقليمية بشأن تطبيق نهج النظام الإيكولوجي (80 000 دولار في 2009)؛ (80 000 دولار في 2010).

إعداد/إصدار مواد تدريبية عن نهج النظام الإيكولوجي (20 000 دولار في 2009).

### 3. تقييم الأثر

إن تقييم الأثر بفاعلية على مستوى المشروع وعلى المستوى الاستراتيجي يساهم في تخفيف ضياع التنوع البيولوجي.

**الصلاحيّة:** المادة 14-1؛ المقررات 10/4 جيم؛ 13/5؛ 6/5؛ 7/6 ألف؛ و 28/.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-1، 2-1، 3-1، 5-1، 1-2، 6-1، 5-2، 1-3، 3-3، 4-3، 4-4.

#### الوسائل/الأنشطة :

- تطوير القدرات الازمة لتطبيق الخطوط التوجيهية المتعلقة بتقييم الأثر البيئي الذي يشمل التنوع البيولوجي على المستويين الوطني والإقليمي (المقرر 28/8، الفقرتان 8(أ) و 12(أ))؛ (مساندة حلقات تدريب إقليمية بشأن التنوع البيولوجي وتقييم الأثر الاستراتيجي: 2 × 80 000 دولار في 2009)؛
- توفير وتبادل معلومات عن خبرات الأطراف وغيرها في تطبيق الخطوط التوجيهية بشأن تقييم الأثر البيئي الذي يشمل التنوع البيولوجي وفقاً لظروف التطبيق (المقرر 28/8، الفقرتان 8(ب) و 12(ج))؛ (مساندة إصدار الخطوط التوجيهية الإقليمية: 2 × 15 000 دولار في 2010)؛
- إعداد ونشر إرشادات لقطاعات محددة بشأن تقييم الأثر (المقرر 28/8، الفقرة 12(ب))؛ (10 000 دولار في 2009).

**النواتج:** إرشادات وقدرات لإجراء تقييم الأثر الذي يشمل التنوع البيولوجي.

### 4. المؤشرات والأهداف وخطوط الأساس

تطبق الأهداف والمؤشرات على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية وتساند صنع القرار وإيصال المعلومات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

**الصلاحيّة:** المادتان 7 و 14 من الاتفاقية، المقررات 5/5 و 8/23 (الزراعة)، 6/7 باء؛ 8/7، 1/7 و 19/8 (الغابات)، 2/7، 8/2؛ و توصيات SBSTTA 6/12 (الأراضي الجافة)، 4/7 و 20/8 (المياه الداخلية)، 5/7 و 22/8 (البحري والساحلي)، 27/7 (الجبال)، 1/8 (التنوع البيولوجي الجزري)، 28/7 (المناطق المحمية)، 5/8 (المادة 8(ي) والأحكام المنصلة بها)، 7/8 و 14/8، و توصية SBSTTA 4/12 4/2 WGRI (التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي)؛ 30/7، 8/8، 15/8 و توصيات 1/2 (الخطة الاستراتيجية) و 1/2 (إطار لرصد التنفيذ) و 7/1 (التقارير الوطنية)؛ والتوصيات المتوقعة من الاجتماع الثالث عشر لـ SBSTTA ومن الاجتماع الثاني للفريق العامل المعنى بالمناطق المحمية؛ والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-1، 2-1، 3-1، 5-1، 1-2، 6-1، 5-2، 1-3، 3-3، 4-3، 4-4، 1-4.

#### الوسائل/الأنشطة :

- إعداد الطبعة الثالثة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي ومنتجاتها الفرعية بمختلف اللغات حسب المقرر المتوقع من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف؛ (400 000 دولار في 2009؛ 484 000 دولار في 2010)؛

مساندة تنفيذ مشروع الشراكة المعنية بمؤشرات التنوع البيولوجي لسنة 2010؛

- مساندة وإرشاد الأطراف في إعداد الأهداف والمؤشرات المرتبطة بإطار تقييم 2010؛ (حلقان تدريبيتان إقليميتان:  $2 \times 80\,000$  دولار في 2009)؛
- المساهمة في إعداد نظام عالمي لرصد التنوع البيولوجي.

**النواتج:** الطبعة الثالثة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي ومنتجاتها الفرعية بمختلف اللغات؛ إرشاد لإعداد الأهداف والمؤشرات الوطنية/دون الإقليمية المرتبطة بإطار التقييم لسنة 2010.

#### 5. المبادرة العالمية للتصنيف

تحسين تنفيذ الاتفاقية يتم من خلال إزالة عائق التصنيف.

**الصلاحية:** المادة 7، المقررات 9/7، 8/6، 9/5، 3/8، والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، والمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف بشأن برامج العمل المواضيعية والقضايا الأخرى المشتركة بين القطاعات؛ وتقرير الاجتماع السابع لآلية تنسيق المبادرة العالمية للتصنيف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-2، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 2-2، 1-3، 3-3، 4-3، 4-4، 1-4.

#### الوسائل/الأنشطة:

- إنشاء صندوق خاص للمبادرة العالمية للتصنيف (والشراكة العالمية للتصنيف) لاستعماله لبناء القدرات في مجال التصنيف؛
  - مواصلة تعزيز التعاون مع كتالوج الحياة، والمرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي والشبكة الدولية BioNET و المنظمات المعنية الأخرى؛
  - إتمام أو تحديث تقييم الاحتياجات الوطنية للتصنيف؛
  - الإسهام في تقييم الاحتياجات الوطنية والعالمية للتصنيف؛
  - تسهيل أرقة المعلومات عن عينات مجموعة التاريخ الطبيعي؛
  - مواصلة التعاون مع برنامج المبادرة العالمية CEPA للترويج لأهمية التصنيف؛
  - القيام، بمساندة من المنظمات والمانحين المعنيين، بتنظيم ندوة عن إعداد مشاريع التشجيع على صياغة المشاريع القطرية استناداً إلى الاحتياجات المحددة للتصنيف واستكشاف المنافع المحتملة لإعداد مشاريع إقليمية أو عالمية جديدة أو تعزيز المشاريع القائمة لمعالجة احتياجات التصنيف المشتركة التي تم تحديدها بالفعل؛
  - اجتماعان لآلية تنسيق المبادرة العالمية للتصنيف (30 000 دولار في 2009 و 30 000 دولار في 2010)،
  - تحضير ندوة عن إعداد المشاريع مع الشبكة الدولية BioNET والهيئات المعنية الأخرى.
- النواتج:** إتمام تقييمات احتياجات التصنيف ومساندتها من خلال تمويل استراتيجية لمساندة مشاريع التصنيف القطرية.

#### 6. الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات

تقدم الاستراتيجية العالمية إطاراً مفيدة لتحقيق التجانس بين المبادرات والبرامج المختلفة في مجال حفظ النبات على المستويين الوطني والإقليمي من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية.

**الصلاحية:** المقررات 10/5، 9/6، 9/7، 9/5، 10، والمقررات ذات الصلة بشأن برامج العمل المواضيعية والقضايا المشتركة بين القطاعات؛ والتوصية 2/12 الصادرة عن SBSTTA.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات (GSPC) هي أول استراتيجية من هذا النوع توضع في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، وقدمت تدريباً تجريبياً لوضع واستعمال أهداف للنتائج في إطار الخطة الاستراتيجية لاتفاقية التنوع البيولوجي.

#### الوسائل/الأنشطة:

- خدمة وصيانة آلية تنسيق مرنة للاستراتيجية، (مساندة لحقيتي عمل إقليميتين:  $2 \times 80\,000$  دولار في 2009)؛

- مساندة تطوير استراتيجيات وأهداف وطنية و/أو إقليمية، ومساعدة الأطراف في دمج الأهداف في استراتيجياتها وخططها وبرامجها، وتجميع دراسات الحالة والمعلومات؛
- تقييم تنفيذ وفاعلية البرنامج؛
- تنظيم وخدمة اجتماعات الخبراء، حسب الحالة؛
- الإبقاء على مزيد من التعاون مع المنظمات المعنية والتشجيع عليه، وخصوصاً مع الشراكة العالمية لحفظ النبات؛
- تحسين وصيانة قواعد البيانات وخدمات الإنترنت؛ وتسهيل تبادل المعلومات والتعاون مع الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات المعنية وأصحاب المصلحة المعنيين، بما فيهم الجهات المذكورة في الفقرتين 14(ب) و 19 من الاستراتيجية العالمية (المقرر 9/6، المرفق)؛ وتنفيذ مذكرة التعاون مع المنظمة الدولية لحائق النباتات (BGCI)؛
- تجميع دراسات الحالة والمعلومات، بما في ذلك لإدراجها في الطبعة الثالثة من نشرة التوقعات العالمية للتوعي البيولوجي (تجميع دراسات الحالة ذات الصلة: 20 000 دولار في 2009)؛
- إعداد حقيبة أدوات للاستراتيجية العالمية لحفظ النبات بثلاث لغات (مستشار: 20 000 دولار في 2009، ومطبوعات 20 000 في 2009).

**النواتج:** توعية محسنة عن أنشطة الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات والاشتراك فيها؛ وسائل محسنة لتحديد مدى التقدم المحرز بشأن أهداف الاستراتيجية.

## 7. المناطق محمية

إنشاء وصيانة نظم وطنية إقليمية من المناطق محمية الشاملة والخاضعة للإدارة الفعالة والتتمثلية من الوجهة الإيكولوجية (بما في ذلك المناطق التي تحافظ عليها المجتمعات المحلية)، وذلك بحلول سنة 2010 (للمواقع الأرضية) وسنة 2012 (للمواقع البحرية).

**الصلاحيّة:** المادة 8 من الاتفاقية؛ المقررات 6/4، 15/4، 6، الفقرة 6؛ 9/2، الفقرة 13؛ 12/3، المرفق، الفقرتان (أ) و (ب)؛ 4/4، المرفق الأول، الفقرة 8(ج)؛ 5/4، المرفق، الفقرة 1 والقسم جيم، عنصر البرنامج 3؛ 7/4، المرفق، الفقرات 3(ج)، و 17 و 52؛ 28/7، المرفق.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-1، 2-1، 3-1، 5-1، 1-2، 6-1، 5-2، 1-3، 3-3، 4-3.

### الوسائل/الأدوات:

- تنظيم حلقات عمل دون إقليمية لبناء القدرات واستعراض التنفيذ (3 × 80 000 دولار في 2009)؛
- إنشاء وتنسيق شبكات إقليمية للمساعدة التقنية؛
- تنسيق إعداد أدوات جديدة وتنظيم وتسهيل الوصول إلى الأدوات القائمة (مستشارون 80 000 دولار في 2009 (نشر حفائب الأدوات بثلاث لغات من لغات الأمم المتحدة 20 000 دولار في 2009 و 20 000 دولار في 2010)؛

تعزيز التعاون مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الأخرى لتسهيل التنفيذ المعزز؛

**النواتج:** إطار لرصد وتقييم والإبلاغ عن مدى فاعلية إدارة المناطق محمية في الواقع، والنظم الوطنية والإقليمية للمناطق محمية والمناطق محمية عبر الحدود.

## 8. التقييم العلمي

**الصلاحيّة:** المادة 7 والمادة 25، الفقرة 2، والمرفق الأول من الاتفاقية؛ جميع المقررات بشأن برامج العمل المواضيّعية والمناطق محمية وكذلك تقييم الألفية للنظم الإيكولوجية، والتقارير الوطنية، والخطة الاستراتيجية ونشرة التوقعات العالمية للتوعي البيولوجي؛ المقرر 7/6 جيم؛ المقرر 6/7؛ والتوصيات المتوقعة من الاجتماع الثالث عشر لـSBSTTA ومن الاجتماع الثاني للفريق العامل المعنى بالمناطق محمية؛ والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-1، 2-1، 3-1، 5-1، 1-2، 6-1، 5-2، 1-3، 3-3، 4-3، 4-4، 1-4.

**الوسائل/الأنشطة :**

- وضع استراتيجية متماسكة لمتابعة تقييم الألفية للنظم الإيكولوجية؛
  - مساندة التقييمات دون العالمية المشابهة لتقدير الألفية للنظم الإيكولوجية، بما في ذلك التصورات دون الإقليمية (مساندة حلقتي عمل إقليميتين بشأن التصورات دون العالمية:  $2 \times 80\,000$  دولار في 2009؛ مساندة إصدار التصورات دون العالمية ذات الصلة: 20 000 دولار في 2010)؛
  - وضع ونشر إرشادات لقطاعات محددة بشأن تقييم الأثر (المقرر 28/8، الفقرة 12(ب))؛
- النواتج:** تدقيق التقييمات والإرشادات دون العالمية من زاوية ربطها بصنع القرار.

**9. تغير المناخ والتنوع البيولوجي**

(1) إضافة مشورة، عند إجراء الاستعراضات المتعمرة لبرامج عمل الاتفاقية، بشأن التأثيرات المحتملة لتغير المناخ وأنشطة الاستجابة على التنوع البيولوجي.

**الصلاحيّة:** المقرر 8/30، والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-2، 3-1، 5-1، 6-1، 3-3.

**الوسائل/الأنشطة:** حسبما جاءت في التوصية 5/12 الصادرة عن SBSTTA.

**النواتج:** توصيات بشأن النظر في أثر تغير المناخ وأنشطة الاستجابة ضمن برامج عمل الاتفاقية (10 000 دولار أتعاب مستشار في 2009 و 10 000 دولار أتعاب مستشار في 2010).

(2) عقد حلقات عمل للدول الجزئية الصغيرة النامية لمساندة دمج تأثيرات تغير المناخ وأنشطة الاستجابة في برامج العمل والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي بغية التوسيع في عقد حلقات عمل في البلدان النامية الأخرى.

**الصلاحيّة:** المقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-2، 3-1، 5-1، 6-1، 2-2، 1-2، 3-3، 3-4، 4-4.

**الوسائل/الأنشطة:** تحديد دراسات الحال ذات الصلة وأمثلة عن الممارسات الجيدة، وتوضيح الروابط مع برنامج عمل نيروبي بشأن تأثيرات تغير المناخ، ومدى التعرض لمخاطره والتكيف معه، واستكشاف فرص التعاون مع الشركاء المعنيين، وإعداد مواد أساسية، وعقد حلقات العمل ( $3 \times 80\,000$  دولار في 2009).

**النواتج:** ثلاثة حلقات عمل إقليمية للدول الجزئية الصغيرة النامية بما في ذلك جميع وثائق المعلومات الأساسية والتقارير.

(3) استعراض الفرص لمزيد من العمل لمساندة الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي لأراضي الخث في الغابات المدارية وكذلك الأراضي الرطبة الأخرى، بالتعاون مع أمانات الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة والشركاء الآخرين ذوي الصلة.

**الصلاحيّة:** المقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-2، 3-1، 5-1، 5-2، 3-3.

**الوسائل/الأنشطة:** استكشاف فرص التعاون مع الشركاء المعنيين، وإعداد المواد الأساسية، وتحديد الأنشطة ذات الصلة (10 000 دولار أتعاب مستشار في 2009).

**النواتج:** تحدد لاحقاً.

(4) تعزيز تطوير أوجه التأزر مع UNFCCC، ووكالات الأمم المتحدة الأخرى، والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة، والشركاء الآخرين، وتنفيذ الأنشطة التي تسند بعضها البعض والمتافق عليها لأمانات اتفاقيات ريو الثلاث.

**الصلاحيّة:** المقرر 8/30، والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-2، 3-1، 4-4.**

**الوسائل/الأنشطة:** استكشاف فرص التعاون مع الشركاء المعنيين، وتنفيذ الأنشطة المقترن عليها ضمن إطار فريق الاتصال المشترك، والفريق العامل المعنى بـCEPA، وفريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا، وآلية غرفة تبادل المعلومات والآليات والهيئات المعنية الأخرى، وتقديم تعليقات استجابة للطلبات من UNFCCC بخصوص تخفيض الإmissions الناشئة عن إزالة الغابات في البلدان النامية وبرنامج عمل نيروبي المتعلق باثار تغير المناخ ومدى التعرض لمخاطره والتكيف معه.

**النواتج:** متنوعة (تحدد لاحقا ولكنها تشمل مواد مشتركة للاتصال، ومطبوعات مشتركة، وتعزيز أوجه التأزر بين الهيئات الفرعية، وتعزيز الوعي لدى نقاط الاتصال بالعمليات ذات الصلة، ضمن جملة أمور).

(5) مساندة تنفيذ الطلبات المقدمة إلى الأمانة بخصوص تغير المناخ والتنوع البيولوجي ضمن برامج العمل والمبادرات المشتركة بين القطاعات الأخرى.

**الصلاحيّة:** المقرر 8/30، والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-2، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 2-2، 3-3، 3-4.**

**الوسائل/الأنشطة:** استكشاف فرص التعاون مع الشركاء المعنيين، وحشد الموارد للمساندة التي كلف مؤتمر الأطراف الأمانة بتقديمها، وتصميم وإصدار أدوات التدريب، ومواد بناء القدرات ومساريع الاتصال وزيادة التوعية، وعقد اجتماعات للخبراء، وتنظيم حلقات عمل (حسب الحالة) وضمان الاتساق مع المبادرات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة (20 000 دولار لسفر والمطبوعات والنشر في 2009 و 30 000 دولار لسفر، والمطبوعات والنشر في 2010) (فريق مخصص من الخبراء التقنيين: 60 000 دولار × 2 في 2009).

**النواتج:** متنوعة (تشمل بناء القدرات لدى مديري الشعاب المرجانية لإلماح تغير المناخ في تحطيط إدارة المناطق الساحلية، استكشاف الصلات بين حفظ التنوع البيولوجي للغابات واستخدامه المستدام والخفيف من حدة تغير المناخ، تحديد مدى التعرض للمخاطر في المجتمعات الأصلية والمحليّة، وخلافه).

<p>مسؤول بدرجة P-4 للمبادرة العالمية للتصنيف/حفظ الأنواع الغاريبة الغازية؛ مسؤول بدرجة P-4 الحفظ في الموضوع الطبيعي/خارج الموضوع الطبيعي/المناطق محمية/التنوع البيولوجي للجبال؛ مسائل "الأنواع المهاجرة" وتغير المناخ هي ضمن مهام مسؤول البرنامج للأراضي الجافة وشبه الرطبة. ومسائل نهج النظام الإيكولوجي هي ضمن مهام المسؤول بدرجة P-4 للتنوع البيولوجي البحري والساحلي؛ مسؤول بدرجة P-4 للتقييمات العلمية والتقنية (متشاركون) ومسؤول بدرجة P-3 عن تقييم المخاطر (متشاركون)</p> <p>مساعد برنامج بدرجة G-7</p>	<p><b>الوظائف المعتمدة</b></p>
<p>مساعد برنامج بدرجة G-7 - للمسائل العلمية</p>	<p><b>الوظائف الجديدة المطلوبة</b></p>
<p><b>الصندوق الاستثماني BE</b>  <b>المجموع:</b> 2009: 110 000 2 دولار 2010: 794 000 دولار  <b>المستشارون:</b> 2009: 160 دولار          (20 000 دولار + 10 000 دولار لأنواع الغاريبة الغازية، 10 000 دولار لتقدير الأثر، 20 000 دولار للاستراتيجية العالمية لحفظ النبات، 80 000 دولار للمناطق محمية، 10 000 دولار + 10 000 دولار لتغيير المناخ)          2010: 10 000 دولار          (10 000 دولار لتغيير المناخ)</p> <p>الاجتماعات:</p>	<p><b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b></p>

<p><b>2009:</b> 150 000 دولار لـ 30 لأنواع الغريبة الغازية، 120 000 دولار لتغيير المناخ</p> <p><b>2010:</b> 30 000 دولار لـ 30 لأنواع الغريبة الغازية</p> <p><b>حلقات العمل:</b></p> <p><b>2009:</b> 1 280 000 دولار (80 000 دولار لأنواع الغريبة الغازية، 80 000 دولار لنهج النظام الإيكولوجي، 160 000 دولار لتقييم الأثر، 160 000 دولار للمؤشرات، 160 000 دولار للاستراتيجية العالمية لحفظ النبات، 240 000 دولار لمناطق محمية، 160 000 دولار لتقييم العلمي، 240 000 دولار لتغيير المناخ)</p> <p><b>2010:</b> \$ 160 000 (80 000 دولار لأنواع الغريبة الغازية، 80 000 دولار لنهج النظام الإيكولوجي)</p> <p><b>موارد أخرى:</b></p> <p><b>2009:</b> 520 000 دولار (20 000 دولار لنهج النظام الإيكولوجي، 400 000 دولار للمؤشرات، 40 000 دولار للاستراتيجية العالمية لحفظ النبات، 20 000 دولار + 20 000 دولار لمناطق محمية، 20 000 دولار لتغيير المناخ)</p> <p><b>2010:</b> 594 000 دولار (10 000 دولار لأنواع الغريبة الغازية، 30 000 دولار لتقييم الأثر، 484 000 دولار للمؤشرات، 20 000 دولار لتقييم العلمي، 30 000 دولار لتغيير المناخ، 20 000 دولار لمناطق محمية)</p>
--

#### جيم - المسائل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية (SEL)

الإدارة الشاملة (I)	
إدارة وحدة وبرامج عمل المسائل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية؛ تنسيق المساندة للهيئات ذات الصلة في الاتفاقية، العمل كأمين لاجتمعات مؤتمر الأطراف وكذلك اجتماعات الفريقين العاملين المعنيين بالحصول وتقاسم المنافع وبالمادة 8(ي)؛ التمثيل الخارجي؛ التعاون مع منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الدولية الأخرى؛ تحديد القضايا الناشئة في إطار البرنامج؛ تنفيذ اتفاق الحكومة المستضيفة بين الاتفاقية وحكومة كندا.	عرض عام للمسؤوليات
(I) اجتماعات مؤتمر الأطراف، والفريق العامل المخصص المعنى بالمادة 8(ي)، والفريق العامل المخصص للحصول وتقاسم المنافع، وكذلك حلقات العمل واجتماعات الخبراء بشأن الحواجز، ونقل التكنولوجيا، والسياحة، والاستخدام المستدام، والحصول وتقاسم المنافع، والمادة 8(ي)، بالإضافة إلى المسؤولية والجبر التعويضي، تقدم المساندة والوثائق اللازمة لتشغيلها الفعال والسلس.	النتائج المتوقعة
الوسائل: الإشراف على عمل الإدارة وتقديم القيادة له؛ العمل كأمين لاجتمعات؛ الإشراف على إعداد الوثائق؛ المشاركة في التخطيط أثناء الاجتماعات؛ تنسيق المدخلات من البرامج الأخرى؛ المساعدة في خدمة الاجتماعات؛ تقديم المشورة حول موضوعات محددة إلى الرؤساء وحشد أفرقة لتقديم المساندة الجوهرية وخدمات الأمانة إلى الرئيس والأعضاء المنتخبين الآخرين وخصوصاً أثناء الجلسات والمشاورات.	
(2) المسائل القانونية المتعلقة بالترتيبيات مع البلد المستضيف والمسائل الأخرى، حسب الاقتضاء.	
الوسائل: تنفيذ اتفاق الحكومة المستضيفة بين الاتفاقية وحكومة كندا؛ إدارة العلاقات اليومية مع حكومة كندا؛ إجراء استعراضات للقضايا القانونية ذات الصلة، إعداد إفادات وآراء قانونية، وتقديم المشورة والمساندة القانونية إلى الأمين التنفيذي وهيئات الاتفاقية والأقسام الأخرى في الأمانة، حسب الاقتضاء.	
كبير المسؤولين (D-1)؛ سكرتيرة (G-6)	الوظائف المعتمدة
1. تكاليف الموظفين: 2010: 397 900      2009: 357 900      1 دولار	الموارد اللازمة
2. المستشارون	

20 000 دولار	:2010	20 000 دولار	:2009	
300 000 دولار	:2010	0	:2009	3. اجتماع الفريق العامل المعنى بالمادة 8(ي)
250 000 دولار	:2010	300 000 دولار	:2009	4. الفريق العامل المخصص للحصول وتقاسم المنافع
60 000 دولار	:2010	60 000 دولار	:2009	5. سفر في مهام رسمية:
20 000 دولار	:2010	20 000 دولار	:2009	6. مساعدة مؤقتة ووقت عمل إضافي:
				<b>الصندوق الإستثماري BE</b>
60 000 دولار	:2010	140 000 دولار	:2009	موارد من خارج الميزانية الأساسية
اجتماعان للخبراء بشأن المدن والتنوع البيولوجي (2) 60 000 في 2009 و 60 000 في 2010.				
حلقة عمل التعاون فيما بين بلدان الجنوب بخصوص التنوع البيولوجي (80 000 في 2009)				
				<b>الصندوق الإستثماري BZ</b>
950 000 دولار	:2010	650 000 دولار	:2009	
اجماع في الفترة الفاصلة بين الدورات للفريق العامل المخصص للمادة 8(ي) (مشاركة البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي)				
650 000 دولار	:2010	0	:2009	
اجماع الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للحصول وتقاسم المنافع (مشاركة البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي)				
300 000 دولار	:2010	650 000 دولار	:2009	

## (ب) عرض عام لبرامج العمل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية (الوسائل والنتائج العامة)

الوسائل:	النتائج المتوقعة
جمع ونشر المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، ضمن وسائل أخرى؛	(الوسائل الاقتصادية والاقتصادية والقانونية ككل) <sup>3</sup>
استعراض المعلومات ذات الصلة في التقارير الوطنية؛	
تجميع وتلخيص المعلومات من الأطراف، والحكومات، والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية؛	
جمع معلومات عن القضايا المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع، إعداد وثائق المعلومات الأساسية ذات الصلة للمجتمعات؛	
الاتصال مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية، والحكومات وغيرها بخصوص التطورات ذات الصلة وتقديم المدخلات ذات الصلة في المحافظ الأخرى؛	
تحديث جدول الخبراء؛	
تجميع دراسات الحال، وأفضل الممارسات والمعلومات الأخرى ذات الصلة؛	
إدارة المستشارين من أجل إعداد الدراسات، حسب الاقتضاء؛	
تقديم المشورة إلى الموظفين المعينين؛ مدخلات في الوثائق ذات الصلة؛	
النواتج:	
تقارير ملخصة وتحليلات؛	
تقارير وورقات تحليلية؛ جمع ونشر المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات والوسائل الأخرى.	

<sup>3</sup> ملاحظة: ترد إشارات، حسب الحال، إلى النتائج والنتائج الإضافية المرتبطة ببرامج عمل محددة في الأقسام من (ج) إلى (ي) أدناه. ويشير القسم الأخير أيضاً إلى الصالحيات.

## (ج) المشورة والمساندة القانونية

<p>المساعدة في إعداد الأنظمة القانونية في إطار الاتفاقيه والبروتوكول؛ رصد وإجراء تحليل قانوني للقضايا الناشئة ذات الصلة بالاتفاقية والبروتوكول؛ وتقديم مشورة قانونية إلى الأمانة والهيئات الأخرى التابعة للاتفاقية وللبروتوكول.</p> <p>تقديم المشورة والمساندة القانونية.</p> <p><b>الصلاحيه:</b> المواد 8 و 14 و 15 و 23 و 24 من الاتفاقية والمادتان 27 و 34 من البروتوكول؛ مقررات مؤتمر الأطراف 16/5، 11/6، 16/7، 27/6 باء، 5/7، 16/7، 17/7، 19/7، 33/3 و 10/8، والمقرران BS-I/7 و BS-I/8 الصادران عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول (COP-MOP).</p> <p><b>الوسائل:</b> مشورة ومساندة قانونية إلى أعمال الاتفاقيه والبروتوكول حول إعداد الأنظمة القانونية في مجالات الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع، والأنواع الغريبة الغازية، والمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها من الاتفاقية، التوع البيولوجي البحري والساحلي، والمناطق المحمية، المسؤولية والجبر التعويضي عن الضرر بالتنوع البيولوجي؛ المسؤولية والجبر التعويضي عن الضرر الناشئ عن التحرّكات عبر الحدود للكائنات الحية المحورة؛ إجراءات وآليات الامتثال في إطار البروتوكول؛ ومشورة قانونية إلى مكتب الأمين التنفيذي، وهيئات الاتفاقية والبروتوكول، والأقسام الأخرى في الأمانة؛ بحوث وتحليلات قانونية عن المسائل والموضوعات الرئيسية قيد النظر في مؤتمر الأطراف و COP-MOP؛ الأنظمة القانونية، بما في ذلك الخطوط الإرشادية، في المجالات المحددة في (أ) أعلاه؛ وتنظيم ومساندة الاجتماعات في إطار الاتفاقيه والبروتوكول.</p>	<b>عرض عام للمؤوليات</b> <b>النتائج المتوقعة</b>
<p>كبير المسؤولين القانونيين (مستشار) بدرجة P-5 مساعد برنامج الشؤون القانونية (50 في المائة) بدرجة G-7</p>	<b>الوظائف المعتمدة</b>

## (د) المسؤولية والجبر التعويضي

<p>المساعدة في تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف ومقررات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول المتعلقة بالمسؤولية والجبر التعويضي.</p> <p>تفذ المقررات المتعلقة بالمسؤولية والجبر التعويضي الصادرة عن مؤتمر الأطراف و COP-MOP.</p> <p><b>الصلاحيه:</b> المادة 14(2) من الاتفاقية؛ المقررات 10/4، 18/5، 11/6، 17/7، 29/8 بالإضافة إلى المادة 27 من البروتوكول والمقرر BS-I/8 الصادر عن COP-MOP.</p> <p><b>الوسائل:</b> مساندة عمل الخبراء القانونيين والتقنيين بشأن المسؤولية والجبر التعويضي في سياق الفقرة 2 من المادة 14 من الاتفاقية وكذلك عمل الفريق العامل المفتوح العضوية من الخبراء القانونيين والتقنيين المخصص للمسؤولية والجبر التعويضي في إطار المادة 27 من البروتوكول.</p>	<b>عرض عام للمؤوليات</b> <b>النتائج المتوقعة</b>
<p>لا يوجد</p>	<b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b>

## (ه) استعراض وسحب مقررات مؤتمر الأطراف

<p>تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف المتعلقة باستعراض وسحب مقرراته.</p> <p>يعتمد هيكل محدث للمقررات كل سنة حسب المجال المعنى.</p> <p><b>الصلاحيه:</b> مقررات مؤتمر الأطراف 20/5، 27/6 باء، 33/7 و 10/8.</p> <p><b>الوسائل:</b> استعراض تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف؛ اقتراحات إلى مؤتمر الأطراف بخصوص سحب المقررات (عناصر المقررات) في مجالات معنية محددة.</p>	<b>عرض عام للمؤوليات</b> <b>النتائج المتوقعة</b>
<p>لا يوجد</p>	<b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b>

(و) الحصول وتقاسم المنافع

النتائج المتوقعة	عرض عام للمسؤوليات
إنعام إيرام النظام الدولي.	تنفيذ برنامج العمل بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
<b>الصلاحيّة:</b> المواد 1، 15، 16 و 19 من الاتفاقية؛ المقررات 4/2، 11/2، 15/3، 16/3، 17/3، 8/4، 26/5، 24/6، 19/7 و 4/8، والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.	الصلاحيّة: مساندة عمل الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك إيرام نظام دولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع، والاجتماعات الأخرى لاتفاقية التنوع البيولوجي التي ستنظم لمساندة عملية النقاوthen (50 000 دولار في 2009 و 110 000 دولار في 2010). البحث والعمل التحليلي بشأن القضايا المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع. الاتصال والتعاون مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية والوفود الرسمية في الاجتماعات وحلقات العمل الرسمية. تجميع ونشر المعلومات ذات الصلة من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات. والمشاركة في أنشطة زيادة الوعي وتنمية القدرات المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع والإسهام في هذه الأنشطة.
مسؤل برنامج (الحصول وتقاسم المنافع) بدرجة P-4. مساعد برنامج الحصول وتقاسم المنافع (50 في المائة) من فئة الخدمات العامة.	الوظائف المعتمدة
مساعد مسؤول البرنامج (الحصول وتقاسم المنافع) بدرجة P-2.	الوظائف الجديدة الازمة
<b>الصندوق الإستثماري BE</b> <b>2009:</b> 2010 000 70 دولار <b>2010:</b> 2009 110 000 دولار مساندة للرئيسين المشاركين للحصول وتقاسم المنافع (السفر: 50 000 دولار في 2009 و 50 000 دولار في 2010). فريق من الخبراء بشأن المسائل المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع (60 000 دولار في 2010). مستشار بشأن الدراسات التحليلية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع (20 000 دولار في 2009).	موارد من خارج الميزانية الأساسية

(ز) الاقتصاديات والتجارة والتدابير الحافظة

النتائج المتوقعة	عرض عام للمسؤوليات
(I) تعزيز تنفيذ التدابير الحافظة بتقنية أهداف الاتفاقية.	المساعدة في تنفيذ المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف بشأن التدابير الحافظة والتجارة والجوانب الاقتصادية الأخرى المتعلقة بتنفيذ أهداف الاتفاقية.
<b>الصلاحيّة:</b> المادة 11 من الاتفاقية؛ المقررات 15/5، 15/6، 18/7، 25/8، 26/8، والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك برنامج العمل المقترن.	الصلاحيّة: مساندة العمل في مجال التدابير الحافظة في إطار الاتفاقية، بما يشمل وليس حصرياً، إنشاء السوق للم المنتجات المشتقة من التنوع البيولوجي وخصوصاً على المستوى الوطني، بما في ذلك من خلال تنمية السوق للمنتجات المشتقة من التنوع البيولوجي واستخدام أدوات التقييم الاقتصادي.
<b>النواتج:</b> تقارير وتحليلات تقنية عن المسائل المتعلقة بالتدابير الحافظة؛ قاعدة بيانات وحقيقة أدوات بشأن التدابير الحافظة؛ مبادرات البحث والتدريب.	الوسائل: مساندة العمل في مجال التدابير الحافظة في إطار الاتفاقية، بما يشمل وليس حصرياً، إنشاء السوق للم المنتجات المشتقة من التنوع البيولوجي وتقدير موارد التنوع البيولوجي وموارد التنوع البيولوجي ووظائفه وخدمات النظام الإيكولوجي ذات الصلة، وخصوصاً في إطار برنامج العمل المقترن بشأن التدابير الحافظة. وحفز الأنشطة ذات الصلة التي تتضمنها المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك البحث وبناء القدرات والتدريب، حسبما ترد في مقررات مؤتمر الأطراف.
(2) إدماج العمل بشأن التدابير الحافظة في البرامج المواضيعية وبرامج القضايا المشتركة بين القطاعات.	<b>الصلاحيّة:</b> المواد 7، 10 و 14 من الاتفاقية؛ المقررات 5/6 المرفق الأول؛ 6/22 المرفق الأول؛ 24/6 ألف؛ 2/7؛ 4/7؛ 5/7؛ 12/7؛ 14/7؛ 1/8؛ 28/7؛ 2/8؛ 17/8؛ 19/8؛ 20/8؛ 22/8؛ 23/8 ألف؛ 24/8؛ والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

<p><b>الوسائل:</b> مشورة اقتصادية إلى الأطراف والأمين التنفيذي والموظفين حول تصميم وتنفيذ التدابير الحافظة المختلفة؛ مدخلات إلى العمل ذي الصلة (مع التركيز ضمن جملة أمور، على الروابط بين حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والتخفيض من وطأة الفقر، وتقدير التنوع البيولوجي واستعمال التدابير الحافظة كآلية لإدماج شواغل التنوع البيولوجي فيما بين القطاعات).</p> <p>(3) يتم، من خلال الاتصال الفعال مع المنظمات المعنية، استكشاف الصلات بين حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، والتجارة الدولية والمالية؛ تحقيق تركيز أوجه التأثر مع الاتفاقيات/الاتفاقات الدولية على السياسات الاقتصادية (وخصوصاً سياسات التجارة)؛ استكشاف أوجه التأثر المحتملة المتعلقة بالجانب الاقتصادي لتنفيذ الاتفاقيات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف.</p> <p><b>الصلاحية:</b> المواد 8(إي)، 11، 15، 22 و 24؛ المقررات 17/3، الفقرة 4؛ 6/4، الفقرة 10؛ 15/4، الفقرات من 7 إلى 9، الفقرة 17؛ 5/6، الفقرة 17؛ 20/6؛ 3/7، الفقرة 6؛ 8/8؛ 16؛ والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع المؤتمر للأطراف.</p> <p><b>الوسائل/الأنشطة:</b> تحليل العلاقة بين تحرير التجارة والتنوع البيولوجي والسلامة الأglobale وكذلك العلاقة بين أحكام نظام التجارة المتعدد الأطراف وأهداف الاتفاقية والأليات في إطار الاتفاقية؛ الاتصال والتعاون مع المنظمات المعنية (بما في ذلك OECD، و UNEP-ETB، و UNCTAD)؛ و الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف (بما في ذلك CITES، و رامسار، و UNFCCC)، بغية استكشاف أوجه التأثر المحتملة والمساندة المتبادلة بين أهداف الاتفاقية وسياسات التجارة، والتشجيع على أوجه التأثر هذه في المحافل ذات الصلة؛ ونشر المعلومات وتقديم الخبرة إلى برامج العمل الأخرى.</p>	
<p>مسؤول البرنامج (اقتصادي) (70 في المائة) بدرجة P-4 مساعد البرنامج (50 في المائة) بدرجة G-7</p>	<b>الوظائف المعتمدة</b>
<p><b>الصندوق الإستثماري BE</b> يحدد في ضوء برنامج العمل المنقح بشأن التدابير الحافظة.</p>	<b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b>

(ج) التنوع البيولوجي الجزري والاستخدام المستدام والسياحة	
<p>تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري ومواصلة تنفيذ المقررات بشأن الاستخدام المستدام والسياحة، مع ربط هذه البرامج بالموضوعات القضائية والتطورات الأخرى ذات الصلة.</p> <p>(1) تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري وإدراجه في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي للأطراف المعنية.</p> <p><b>الصلاحية:</b> المقرر 1/8، الغایات 1-2، 2-2، 5-2، 4-4 في الخطة الاستراتيجية.</p> <p><b>الوسائل/الأنشطة:</b> تطوير الشراكة العالمية بشأن الجزر (GLISPA) كمنصة للمبادرات والتعاون، وإنتاج المطبوعات، ومساندة الأطراف في تنفيذ البرنامج، وخصوصاً فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي البحري والساخلي، والسياحة، والأنواع الغربية الغازية والمناطق المحظمة. (20 000 دولار في 2009 و 10 000 دولار في 2010). وضع وتنفيذ مشاريع تجريبية لبناء القدرات.</p> <p><b>ملاحظة:</b> تدار الأنشطة المتعلقة ببرنامج عمل التنوع البيولوجي الجزري ضمن إدارة المسائل العلمية والتكنولوجية.</p> <p>(2) تنفيذ مبادئ أبليس أببا وخطوطها التوجيهية بشأن الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي واستعمالها كمرجع في مجالات اقتصادية محددة.</p> <p><b>الصلاحية:</b> المادتان 1 و 10 من الاتفاقية، والمقرر 7/12، والغايات 1-2، 4-4 في الخطة الاستراتيجية.</p> <p><b>الوسائل/الأنشطة:</b> إعداد السبل والوسائل لمواصلة إدماج الاستخدام المستدام في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والخطط القطاعية والخطط المشتركة بين القطاعات، والبرامج والسياسات؛ نشر المبادئ والخطوط التوجيهية؛ تجميع دراسات الحالة بشأن تنفيذ المبادئ والخطوط التوجيهية وجمع المعلومات ذات الصلة عن الخبرات والدروس المستفادة بغرض تحسينها.</p>	<p><b>عرض عام للمسؤوليات</b></p> <p><b>النتائج المتوقعة</b></p>

(3) تعزيز الاستعمال الموسع للخطوط الإرشادية بشأن التنوع البيولوجي والسياحة لاتفاقية التنوع البيولوجي والأدوات ذات الصلة التي أعدتها اتفاقية التنوع البيولوجي، وتعزيز الروابط بين القضايا والمواضيع الأخرى (مثل المناطق محمية، والتنوع البيولوجي الجزري، والاتصال بالقطاع العام والمجتمعات الأصلية/المحلية).	
الصلاحيّة: المادتان 10 و 11 من الاتفاقية، والمقرران 14/7 و 17/8، الغالية 1-5 في الخطة الاستراتيجية، والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.	
<b>الوسائل/الأنشطة:</b> التشجيع على الخطوط الإرشادية، وأدلة المستخدمين، وشبكة التنوع البيولوجي والسياحة (10 000 دولار في 2009). الاتصال مع المؤسسات المتعلقة بالسياحة (مثل UNWTO، و WTTC، و TOI) للتشجيع على استعمال صندوق الأدوات. بناء قدرات الأطراف والجموعات الرئيسية، في شراكة مع المنظمات المعنية، من خلال الندوات والجوازات وحلقات العمل والمناسبات: (80 000 دولار في 2009 و 80 000 دولار في 2010). إعداد مشاريع تجريبية في شراكة مع الوكالات المنفذة. إصدار أطلس عالمي عن التنوع البيولوجي الجزري (30 000 دولار في 2009).	
مسؤول البرنامج (بالشراكة مع المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية) بدرجة 4-P؛ مساعد البرنامج بشأن الاستخدام المستدام والسياحة (50 في المائة) - مساندة من مساعد البرنامج في قسم المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية لبرنامج عمل التنوع البيولوجي الجزري.	الوظائف المعتمدة

الصندوق الاستثماري BE	موارد من خارج الميزانية الأساسية
<b>2009:</b> 140 000 دولار <b>2010:</b> 90 000 دولار	
إصدار مطبوعات عن دراسات حالة التنوع البيولوجي الجزري (10 000 دولار في 2009)، إصدار حقيقة أدوات المناطق محمية/السياحة (20 000 دولار في 2009)، والأطلس العالمي بشأن التنوع البيولوجي الجزري (30 000 دولار في 2009)، ومساندة الشراكة العالمية بشأن الجزر/مناسبات السياحة والأحداث الجانبية السنوية في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف (10 000 دولار في 2010)، عقد حلقتين عمل إقليميتين بشأن السياحة والمناطق محمية (80 000 دولار في 2009 و 80 000 دولار في 2010).	
(ط) نقل التكنولوجيا	
عرض عام للمسؤوليات	النتائج المتوقعة
المساعدة في تنفيذ المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف عن نقل التكنولوجيا والتعاون فيها.	
I. مواصلة تنفيذ برنامج عمل مؤتمر الأطراف بشأن نقل التكنولوجيا والتعاون فيها، واستراتيجية تنفيذ برنامج العمل.	
<b>الصلاحيّة:</b> المواد من 16 إلى 19 من الاتفاقية، المقرران 7/29 و 8/12، والمقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.	
<b>الوسائل:</b>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>• الاتصال وتنسيق العمل مع المنظمات والخبراء ذوي الصلة، بما في ذلك فريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجية، وتجميع دراسات الحالة القطرية، وأفضل الممارسات والمعلومات الأخرى ذات الصلة؛ جمع ونشر المعلومات ذات الصلة (بما في ذلك من خلال آلية تبادل المعلومات)؛</li> <li>• التعاون مع الموظفين المسؤولين في الأمانة، و نقاط الاتصال الوطنية التابعين لآلية غرفة تبادل المعلومات، واللجنة الاستشارية غير الرسمية وكذلك المنظمات والمبادرات المعنية على المستويين الوطني والدولي، بغية استكشاف أوجه التأثر المحتملة لتنفيذ الخيارات والآليات لإنشاء آلية غرفة تبادل المعلومات كبوابة دولية للمعلومات عن التكنولوجيا ذات الصلة؛</li> <li>• تجميع معلومات عن التكنولوجيا ذات الصلة، في مجال الملكية الخاصة وال العامة (بما في ذلك معلومات عن التكنولوجيا التقليدية ومعلومات عن قواعد بيانات التكنولوجيا ذات الصلة على المستويين الوطني والدولي)؛ بما في ذلك من خلال الآليات الفاعلية.</li> </ul>	

<p><b>النتائج:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>تحسين أكبر وصيانة فعالة آلية غرفة تبادل المعلومات كبوابة مركبة للمعلومات عن نقل التكنولوجيا والتعاون فيها، بما في ذلك معلومات عن التكنولوجيا ذات الصلة.</li> </ul> <p><b>الصلاحيّة:</b> المواد من 16 إلى 19 من الاتفاقية؛ المقررات 6/22، الفقرتان 16 و 19، المرفق؛ 23/6، المرفق؛ 24/6 ألف؛ 25/6، المرفق الثاني؛ 2/7، 5/7، 12/7، المرفق؛ 19/7، 28/7، 1/8.</p> <p><b>الوسائل:</b> تقديم المشورة إلى موظفي الأمانة المسؤولين عن البرامج المواضيعية والبرامج المشتركة بين القطاعات ودخلات إلى الوثائق ذات الصلة؛ الاتصال مع المنظمات والخبراء ذوي الصلة؛ جمع المعلومات عن التكنولوجيا، وقواعد بيانات التكنولوجيا والمعلومات الأخرى ذات الصلة (مثل المعلومات عن تدابير السياسات لتمكين بيات لنقل التكنولوجيا حسبما هو ملائم في المجالات المواضيعية المحددة وأو المجالات المشتركة بين القطاعات؛ نشر المعلومات (ما في ذلك من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات).</p> <p><b>النتائج:</b> تعزيز التركيز على نقل التكنولوجيا والتعاون في برامج العمل المواضيعية وبرامج العمل الأخرى بشأن القضايا المشتركة بين القطاعات.</p> <p>3. المساعدة في إنشاء مبادرة تكنولوجيا التنوع البيولوجي وفي الإيصال الفعال لحافظة أنشطتها (BTI).</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المقررات المتوقعة من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.</p> <p><b>الوسائل:</b> اتصال نشط مع الأمانة والجهاز الرئاسي لمبادرة تكنولوجيا التنوع البيولوجي، وتقديم المشورة في تصميم برنامج عملها وإيصال أنشطتها المتعلقة بما يلي: (1) بناء القدرات؛ (2) تقييم احتياجات التكنولوجيا؛ (3) تسهيل التنفيذ؛ و (4) شارك المعلومات.</p> <p><b>النتائج:</b> تساند مبادرة تكنولوجيا التنوع البيولوجي بالكامل استراتيجية تنفيذ برنامج العمل.</p> <p>لا يوجد. يقع مجال البرنامج حاليا تحت مسؤولية الاقتصادي.</p>	<b>الوظائف المعتمدة</b>
<p><b>الصندوق الإستثماري BE</b> مستشارون – نقل التكنولوجيا <b>2009:</b> 20 000 دولار <b>2010:</b> 2 000 دولار</p>	<b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b>
<p>(ك) المعرف التقليدية (المادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها)</p> <p>تنفيذ برنامج العمل بشأن المعرف التقليدية والإبتكارات والممارسات (المادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها).</p>	<b>عرض عام للمسؤوليات</b>
<p>1. تمكين المجتمعات الأصلية والمحلية من الاتصال والمشاركة في المناقشات المتعلقة بالاتفاقية.</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 8(ي) والأحكام 1ات الصلة، وخصوصا المواد 10(ج)، و 17-2 و 18-4 من الاتفاقية؛ المقرر 3/14؛ 9/4، المرحلة الثانية من برنامج العمل من المقرر 5/16، والمقرر 10/6 باء، و 16/7 هاء، و 5/8 جيم.</p> <p><b>الوسائل:</b> خدمة اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية المعنى بالمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها؛ التنسيق والاتصال مع المجتمعات الأصلية والمحلية المعنية ومنظماتها، والمنظمات غير الحكومية الأخرى والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك WIPO، وUNPFII، واليونسكو والأعضاء الآخرين في الفريق المشترك بين الوكالات لدعم قضايا الشعوب الأصلية؛ بالإضافة إلى الأطراف ومؤسسات التمويل ذات الصلة؛ إدارة الصندوق الطوعي المنشأ لتسهيل مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمل الاتفاقية للتشجيع على المشاركة الفعالة؛ مواصلة البحوث في مجال النظم الفريدة لحماية المعرف التقليدية، ودخلات للنظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع، ومزيد من العمل بشأن المؤشرات، عند الاقتضاء، وحلقات عمل لبناء القدرات، عند الاقتضاء، ومواصلة تطوير الصفحة الإلكترونية للمادة 8(ي) وبواية معلومات المعرف التقليدية.</p>	<b>النتائج المتوقعة</b>

<p>2. إبراج المهام ذات الصلة من برنامج العمل في برامج العمل المواضيعية الأخرى في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي.</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المواد 8(ي)، 10(ج)، 17-2 و 18-4 من الاتفاقية؛ المقررات 3/14، 4/9، وبرنامج العمل في المقرر 5/16، والمقررات 6/10 ألف، 5/6، 16/7 و 5/8.</p> <p><b>الوسائل:</b> التشاور مع الموظفين ذوي الصلة، وتحليل التقارير الوطنية ووثائق التقدم المحرز من الأطراف في كل مجال من المجالات المواضيعية؛ تقديم المشورة بشأن المجتمعات الأصلية والمحليّة في اجتماعات الأفرقة المخصصة من الخبراء التقنيين.</p>	<b>مسؤول</b> برنامج (المعارف التقليدية) بدرجة P-4 <b>مساعد</b> برنامج بدرجة G-7	<b>الوظائف</b> <b>المعتمدة</b>
<p><b>الصندوق الإستثماري BE</b>  <b>2009:</b> \$ 80 000      <b>2010:</b> \$ 300 000  <b>الاجتماعات/حلقات العمل 2009</b>          حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات بشأن المادة 8(ي) والمعارف التقليدية (80 000 دولار)          حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لمساعدة الأطراف والمجتمعات الأصلية والمحليّة على تطوير خطط عمل وطنية للإبقاء على المعارف التقليدية (80 000 دولار)          اجتماع دولي للخبراء بشأن النظام الدولي والمعارف التقليدية (100 000 دولار)</p> <p><b>مستشارون</b>          برنامج العمل بشأن المادة 8(ي) بخصوص المنافع والتهديدات المحتملة لتوسيع المعرف التقليدية (20 000 دولار)          إعداد وسائل بديلة لإيصال المعلومات العامة بشأن المعرف التقليدية (20 000 دولار)          حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية بشأن أدوات الاتصال الصديقة للمجتمعات في مجال المعرف التقليدية (80 000 دولار)</p> <p><b>الصندوق الإستثماري VB</b>  <b>2009:</b> \$ 100 000      <b>2010:</b> \$ 100 000          مساندة المجتمعات الأصلية والمحليّة</p>	<b>عرض عام</b> <b>للمسؤوليات</b>	<b>عرض عام</b> <b>للمسؤوليات</b>
<b>دال - التنفيذ والمساندة التقنية</b>	<b>الإدارة الشاملة</b>	<b>(ج)</b>

<p>تسهيل تقديم المساندة إلى الأطراف لتعزيز تنفيذ الاتفاقية وخطتها الاستراتيجية وهدف عام 2010، بما في ذلك من خلال تبادل الخبرة، وأدوات للتنفيذ والدروس المستفادة، ومساندة إعداد التقارير الوطنية وتحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية، وتعزيز التنوع البيولوجي، ومساندة من الوكالات الشركية، وحشد الموارد المالية.</p>	<b>مسؤول رئيسي</b> بدرجة D-1؛ سكرتيرة بدرجة G-6	<b>الوظائف</b> <b>المعتمدة</b>
---	---	-----------------------------------

\$ 1 190 400 \$ 20 000 \$ 60 000 \$ 20 000	:2010 :2010 :2010 :2010	\$ 1 156 200 \$ 20 000 \$ 60 000 \$ 20 000	:2009 :2009 :2009 :2009	1. تكاليف الموظفين: 2. مستشارون: 3. سفر في مهمة رسمية: 4. مساعدة مؤقتة ووقت عمل إضافي:	الموارد اللازمة
					<b>الصندوق الاستثماري BE</b> الاجتماع الثالث للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية (WGRI-3) - إذا نقرر ذلك في الاجتماع التاسع للمؤتمر الأطراف (انظر التوصية 1/2 الصادرة عن الفريق العامل). <b>2010:</b> 300 000 دولار أو 250 000 دولار إذا عقد الاجتماع مباشرة بعد اجتماع SBSTTA (في شكل فريق عامل واحد) <b>الصندوق الاستثماري BZ</b> الاجتماع الثالث للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية (WGRI-3) مشاركة البلدان النامية <b>2010:</b> \$ 650 000

(ب) الخطة الاستراتيجية، هدف 2010، التعميم، الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والتعاون فيما بين الوكالات

<p>تشجيع ومساندة تنفيذ هدف الاتفاقية لعام 2010، بما في ذلك تعميم التنوع البيولوجي، والتعاون فيما بين الوكالات، ومساندة إعداد وتحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وتحديث الخطة الاستراتيجية.</p> <p>(1) إعداد وتحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وإدماج التنوع البيولوجي في الخطط القطاعية والخطط المشتركة بين القطاعات، وتعزيز البرامج والسياسات.</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 6؛ المقرر 8؛ والمقرر الصادر عن الاجتماع التاسع للمؤتمر الأطراف على أساس التوصية 1/2 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض التنفيذ.</p> <p><b>الوسائل:</b> استعراض الواقع أمام إعداد وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛ تحديث الخطوط الإرشادية لهذه الاستراتيجيات وخطط العمل لإعداد برنامج مساندة لها، بما في ذلك: تحديث الخطوط الإرشادية للاستراتيجيات وخطط العمل هذه لتشمل المنشورة التقنية بشأن إدماج هدف 2010 في القطاعات والعناصر الأخرى الناشئة عن التوصية 1/2 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض التنفيذ؛ إرشادات ومساندة تقنية إلى الأطراف لإدماج التنوع البيولوجي في ورقات استراتيجية الحد من الفقر (PRSPs)، و CAS، والاستراتيجيات الوطنية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، والاستراتيجيات الأخرى؛ إعداد وتنفيذ، مع الشركاء، برامج تدريب إقليمية ودون إقليمية من شأنها أن تسهل تحقيق هدف 2010 وأهدافه الفرعية، وتقييم التقدم المحرز والإبلاغ عنه؛ مساعدة الأطراف على تنفيذ الخطوط الإرشادية والأدوات المعدة في إطار الاتفاقية (مثلاً، من خلال إعداد حقائب الأدوات، وحلقات العمل الإقليمية، والتعاون مع برامج التدريب القائمة)؛ النهوض بحلقات العمل/الحوار الإقليمية أو الآليات الأخرى لتبادل الخبرات والدروس المستفادة؛ تعميم الأهداف ذات الصلة باتفاقية التنوع البيولوجي والأنشطة ذات الأولوية في الاستراتيجيات وخطط الأعمال الإقليمية (مع المنظمات الإقليمية)؛ زيادة الاتصال والتنسيق، على المستويين الإقليمي والوطني، بين نقاط الاتصال التابعة للاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف.</p>	عرض عام للمسؤوليات	نتائج المتوقعة
--	-----------------------	----------------

<p>(2) تزاييد تقديم المساندة التقنية للأطراف من المنظمات الشريكة وتعزيز التنسيق فيما بين الوكالات والتعاون فيما بين بلدان الجنوب.</p>
<p><b>الصلاحيه:</b> المقرران 8/8 و 16/8، والمقرر المتوقع من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف بشأن التوصية 1/2 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض التنفيذ.</p>
<p><b>الوسائل:</b> تسهيل تقديم المساندة التقنية للأطراف من الوكالات الشريكة، بما في ذلك UNEP، وFAO، والوكالات الحكومية الدولية الأخرى، والوكالات الثانية، والمنظمات غير الحكومية. ربط الأطراف التي تحتاج إلى المساعدة التقنية بالمانحين والمنظمات التي يمكنها تمويل وتقديم المساعدة التقنية. التشجيع على التنسيق بين الوكالات لتحقيق مساندة فعالة للتنفيذ والتشجيع على تماش السياسات (من خلال أفرقة الاتصال التابعة لاتفاقيات ريو والاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والآليات الأخرى). التشجيع على التعاون فيما بين بلدان الجنوب.</p>
<p>(3) تستفيد نقاط الاتصال الوطنية والمسؤولين الآخرين عن تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي، تستفيد من بناء القرارات.</p>
<p><b>الصلاحيه:</b> المقرران 8/8 و 16/8، والمقرر المتوقع من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف بشأن التوصية 1/2 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض التنفيذ.</p>
<p><b>الوسائل:</b> مواصلة تطوير وحدات بناء القرارات من أجل تنفيذ الاتفاقية. تسهيل تنظيم حلقات التدريب وحلقات العمل لبناء القدرات استناداً إلى تبادل الخبرات فيما بين الأطراف، والوكالات الشريكة وأصحاب المصلحة، بما في ذلك من خلال حلقات العمل التي تعقد على هامش الاجتماعات الرئيسية للاتفاقية. و يجب متابعة هذه الأنشطة بتعاون وثيق مع UNDP، و UNEP والشركاء الآخرين.</p>
<p>(4) تقدم الطبعه الثالثة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي تقييما علميا واسعا للتقدم نحو بلوغ هدف 2010 وتشجع على مواصلة العمل الفاعلي لتنفيذ الاتفاقية.</p>
<p><b>الصلاحيه:</b> المقرر 14/3، 25/6، والمقرر المتوقع من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف بشأن التوصية 4/2 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض التنفيذ، والتوصية 4/12 SBSTTA الصادرة عن.</p>
<p><b>الوسائل:</b> تحديد وتنسيق إعداد مواد لنشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك من خلال تحليل التقارير الوطنية والمعلومات الأخرى ذات الصلة وبالتعاون من مؤسسات المتخصصين وبمساعدة من المستشارين الخبراء.</p>
<p>(5) تحديث الخطة الاستراتيجية.</p>
<p><b>الصلاحيه:</b> المقرران 15/8 و 8/8، والمقرر المتوقع من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف بشأن هذا الموضوع.</p>
<p><b>الوسائل:</b> مساندة عملية تحديث الخطة الاستراتيجية في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف وفقاً للمقررين 15/8 و 8/8. تحليل تنفيذ التقدم نحو الخطة الاستراتيجية القائمة وإطار الغايات والأهداف التابع لها.</p>
<p>الأطراف والحكومات، وهيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، ومؤسسات التمويل الثانية والمتعددة الأطراف، ومرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، والمنظمات غير الحكومية المعنية، والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات البحث، وأمانات الاتفاقيات الأخرى، ومؤسسات التعليم وتطوير المناهج التعليمية.</p>
<p>كبير مسؤولي البرنامج، التنسيق فيما بين الوكالات وهدف 2010، بدرجة P-5 مسئول الشؤون البيئية بدرجة 4-P (مشارك) - ينقل إلى السلامة الأحيائية بنسبة 100 في المائة مساعدا (2) بـ (G-7)</p>
<p>مساعد برنامج بدرجة G-7 - الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي</p>

<p><b>الصندوق الإستثماري BE</b>          حلقات عمل لبناء القدرات في مجال خدمة تكنولوجيا المعلومات (4)  <b>2009:</b> 320 000 دولار          حلقة العمل الدولية بشأن التنوع البيولوجي والتنمية  <b>2010:</b> 100 000 دولار  <u>مساعد برنامج (2) التعميم؛ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي</u></p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
--	---

(ج) الإبلاغ	عرض عام للمسؤوليات	النتائج المتوقعة
مساندة تحضير الأطراف للتقارير الوطنية الرابعة، وتحليلها من أجل تسهيل استعراض مؤتمر الأطراف لتنفيذ الاتفاقية، وتحديد احتياجات الأطراف في سبيل التنفيذ الفعال للاتفاقية.	عرض عام للمسؤوليات	
1. تحضير الأطراف للتقارير الوطنية الرابعة وهي آلية فعالة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية.  الصلاحيّة: المادة 26؛ المقرر 14/8.		النتائج المتوقعة
الوسائل: تزويد الأطراف بدراسات لتحضير التقارير الوطنية الرابعة، وتسهيل تبادل الخبرة بين الأطراف، وتسهيل تقديم المساندة المالية من مرفق البيئة العالمية. الحفاظ على اتصال منتظم مع نقاط الاتصال الوطنية والمسؤولين عن تحضير التقارير الوطنية الرابعة.		
2. تلخيص وتحليل التقارير الوطنية الرابعة لتقديم معلومات عن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وتنفيذ الخطة الاستراتيجية والتقدم المحرز نحو بلوغ هدف 2010 والأهداف الإنمائية للألفية.  الصلاحيّة: المادة 26؛ المقرر 14/8.		
الوسائل: تحليل التقارير الوطنية مع التركيز على الغايات والأهداف الاستراتيجية المنشأة في إطار الخطة الاستراتيجية، والتدابير المتخذة لبلوغ هدف 2010 والأهداف الإنمائية للألفية، بالإضافة إلى أحكام المقرر 25/6 الفقرة (3)(د)، لكي ينظر فيها الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف والمجتمعات التحضيرية، بما في ذلك من خلال نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي. تحديد دراسات حالة بشأن التقدم الوطني المحرز نحو بلوغ هدف التنوع البيولوجي لعام 2010.		
3. تعميم متطلبات الإبلاغ من الأطراف، من خلال تعزيز أوجه التأثر.  الصلاحيّة: المقرر 14/8، والمقرر المتوقع من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف بخصوص التوصية 1/2 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض التنفيذ.		
الوسائل: التعاون مع أمانات الاتفاقيات الأخرى، و UN/DESA وUNEP و الهيئات الأخرى ذات الصلة؛ تحليل نتائج المشاريع التجريبية؛ أنشطة الإبلاغ المشترك عن هدف 2010 والأهداف الإنمائية للألفية، إدماج التوصيات الصادرة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة والمجتمعات ذات الصلة بشأن هدف 2010 والأهداف الإنمائية للألفية بخصوص تحقيق التجانس في الإبلاغ.		
4. إتاحة التقارير الوطنية الرابعة والتقارير الأخرى بشأن التنفيذ.  الصلاحيّة: المقرر 14/8.		
الوسائل: قاعدة بيانات فعالة للتقارير الوطنية الرابعة والتقارير الأخرى بشأن تنفيذ الاتفاقية، والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والدراسات القطبية بشأن التنوع البيولوجي، والمعلومات الوطنية والإقليمية والعالمية الأخرى عن حالة واتجاهات التنوع البيولوجي وحالة تنفيذ الاتفاقية، والتقدم المحرز نحو بلوغ هدف 2010 والأهداف الإنمائية للألفية، يتم تحديث هذه القاعدة وإتاحتها للنفاشر من خلال آلية تبادل المعلومات بخصوص التقارير الوطنية.		
5. تطوير منهجيات إضافية لتقديم حالة تنفيذ الاتفاقية، وتحديد السبل والوسائل لمواصلة تسهيل التنفيذ الوطني.  الصلاحيّة: المقررات 14/8، الفقرة 26، الفقرة 19/5، الفقرة 14/6، الفقرة 20/5.		

<b>الوسائل:</b> مواصلة تطوير الإرشادات لتحضير التقارير الوطنية والتقارير الموضعية؛ إنشاء أدوات إلكtronية لمساعدة الأطراف في الإبلاغ؛ إعداد نموذج للتقارير الوطنية؛ مساعدة الأطراف، عند الطلب، وشريطة توفر الموارد.	<b>الوظائف المعتمدة</b>
مسؤول الشؤون البيئية بدرجة P-3 مساعد برنامج (مشارك) بدرجة G-7	
لا يوجد	<b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b>

(د) المسائل المالية  
(إ) الموارد المالية

<b>تقديم الخدمات اللازمة للعمليات الحكومية الدولية المتعلقة بالمادة 20 من الاتفاقية بخصوص الموارد المالية، عن طريق رصد حالة التمويل، وتحديد الفجوات ووضع الخيارات على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.</b>	<b>عرض عام للمسؤوليات</b>
<b>I. تنفيذ واسع النطاق لاستراتيجية حشد الموارد.</b> <b>الصلاحيّة:</b> المقررات الصادرة عن الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف بخصوص المقرر 3/8 والتوصية 1/2 الصادرة عن الفريق العامل المعنى باستعراض التنفيذ. <b>الوسائل:</b> تسهيل تقديم المساندة للأطراف والشركاء في تطبيق استراتيجية حشد الموارد المتطرق إليها في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف من خلال حلقات العمل والأدوات والإرشادات وتبادل الخبرة من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات. <b>النواتج:</b> تحضير الوثائق اللازمة؛ تنظيم الاجتماعات المطلوبة؛ خدمة الاجتماع الثاني للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية.	
<b>2. رصد الموارد المالية لمساندة الاتفاقية.</b> <b>الصلاحيّة:</b> المادة 20 من الاتفاقية والمقررات 2/1، 6/2، 6/3، 6/4، 11/5، 11/6، 16/6 و 21/7. <b>الوسائل:</b> التعاون مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD) في جمع وتحليل البيانات المالية التي تستهدف التوعي البيولوجي؛ إعداد نماذج التقارير بشأن الموارد المالية للبلدان المتقدمة؛ تحليل العلاقات المقدمة من البلدان المتقدمة؛ تنظيم حلقات عمل/ندوات للتشجيع على تبادل الخبرة والمعلومات فيما بين البلدان المتقدمة وبين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. <b>النواتج:</b> تحضير الوثائق للاجتماعات الحكومية الدولية بما في ذلك الاجتماع الثاني للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية والاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف؛ تنظيم حلقات عمل/ندوات وإصدار مطبوعات لتبادل الخبرة وزيادة التوعية.	
<b>3. تحديد الفجوات في المساندة المالية لتنفيذ الاتفاقية.</b> <b>الصلاحيّة:</b> المادة 20 من الاتفاقية والمقررات 2/1، 6/2، 6/3، 6/4، 11/5، 11/6، 16/6 و 21/7. <b>الوسائل:</b> تقييم احتياجات التمويل وخصوصاً في البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي؛ إعداد نماذج للإبلاغ عن الموارد المالية للبلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي؛ تحليل العلاقات المقدمة من البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي؛ تنظيم حلقات عمل/ندوات للتشجيع على تبادل الخبرة والمعلومات فيما بين البلدان النامية وبين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. <b>النواتج:</b> تحضير الوثائق للاجتماعات الحكومية الدولية بما في ذلك الاجتماع الثاني للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية والاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف؛ تنظيم حلقات عمل/ندوات وإصدار مطبوعات لتبادل الخبرة وزيادة التوعية.	

<p>4. استكشاف التدابير أو الأدوات المالية لمساندة تنفيذ الاتفاقية.</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 20، الفقرة 1 من الاتفاقية؛ المقررات 12/4، 11/5، 11/6، 16/7 و 21/7.</p> <p><b>الوسائل:</b> تلخيص ونشر الخبرة الوطنية بشأن تمويل التنوع البيولوجي؛ استكشاف أدوات مالية إبتكارية لتنفيذ الاتفاقية؛ التشجيع على تشارك الخبرة والمعرفة عن التدابير المالية بين الأطراف؛ تسخير المبادرة العالمية بشأن البنوك، ودوائر الأعمال والتنوع البيولوجي؛ التعاون مع المنظمات المختصة في إعداد أدوات التمويل.</p> <p><b>النواتج:</b> تحضير الوثائق للجمعيات الحكومية الدولية بما في ذلك الاجتماع الثاني للفريق العامل المفترض والعضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية والاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف؛ تنظيم حلقات عمل/ندوات وإصدار مطبوعات لتبادل الخبرة وزيادة التوعية.</p>	<p>5. مساندة الاستعراض المتعمق للقضايا في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 20 من الاتفاقية والمقرر 31/7.</p> <p><b>الوسائل:</b> جمع وتحليل المعلومات عن التمويل المتعلق بالتنوع البيولوجي الزراعي، والاستراتيجية العالمية لحفظ النبات، والأنواع الغريبة الغازية، والتنوع البيولوجي للغابات، والتدابير الحافظة، ونهج النظام الإيكولوجي؛ والمشاركة والإسهام في صياغة واستعراض العمل بشأن القضايا ذات الصلة في الفترة الفاصلة بين الدورات.</p> <p><b>النواتج:</b> مدخلات لاستعراض القضايا من جانب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛ حلقات تنظيم حلقات عمل/ندوات وإصدار مطبوعات لتبادل الخبرة وزيادة التوعية.</p>	<b>الوظائف المعتمدة</b> مسؤول برنامج بدرجة P-4 (الموارد المالية والآلية المالية) مساعد برنامج بدرجة G-7 (الموارد المالية والآلية المالية)	<b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b> لا يوجد.
<b>(2) الآلية المالية</b>			
<b>عرض عام للمؤوليات</b>			
<p>مساندة تنفيذ الاتفاقية فيما يتعلق بحشد الموارد للأطراف المؤهلة، بما في ذلك من خلال الآلية المالية بالإضافة إلى إشراك الإسهام الفعال للمؤسسات الخاصة بأنواعها ومصادر التمويل الإبتكارية الأخرى لمساندة مرحلة تنفيذ الاتفاقية.</p>			<b>النتائج المتوقعة</b>
<p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 20 من الاتفاقية والمقررات 8/3، 11/4، 11/5، 13/6، 17/6 و 20/7.</p> <p><b>الوسائل:</b> مساندة الحوار حول وسائل زيادة الفاعلية في صياغة وتنفيذ الإرشاد للآلية المالية واستكشاف فرص تعليم هذا الإرشاد (مع مراعاة إطار الغايات والأهداف الوارد في المقرر 30/7 بالإضافة إلى مؤشرات تقييم التقدم نحو بلوغ هدف 2010)؛ التشاور مع الآلية المالية المعينة حول سياستها ووثائق مشروعياتها؛ المشاركة في الاجتماعات التي تنظمها الآلية المالية المعينة.</p> <p><b>النواتج:</b> إعداد الوثائق للحوار؛ تنظيم اجتماعات الحوار؛ إعداد تعليقات على مقترنات المشاريع ومسودات وثائق السياسات؛ مساهمات لاجتماعات الآلية المالية المعينة، إعداد وثائق للجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف؛ إعداد وثيقة بعنوان: إرشادات إلى الآلية المالية من مؤتمر الأطراف في الاتفاقية.</p>			
<p><b>2. تشجيع المؤسسات المالية على مساندة التنوع البيولوجي</b></p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 21، الفقرة 4 من الاتفاقية والمقررات 5/2، 6/3، 11/5، 12/4، 11/6، 16/6 و 21/7.</p> <p><b>الوسائل:</b> استكشاف الوسائل الممكنة للتعاون مع مؤسسات التمويل؛ إنشاء نظام ل نقاط الاتصال للموارد المالية؛ تشجيع جهود مؤسسات التمويل على جعل أنشطتها أكثر دعماً للاتفاقية؛ دراسة عن السمات الخاصة لأنشطة التنوع البيولوجي وأثرها بالنسبة لقرارات التمويل؛ إنشاء علاقات لتبادل التقارير بين الاتفاقية ومؤسسات التمويل وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة؛ تشجيع التنسيق في تمويل التنوع البيولوجي؛ تشارك المعلومات ومن بينها معلومات عن قصص النجاح وأفضل الممارسات؛ تحقيق مركزية المعلومات عن الأنشطة المتعلقة بالتنوع</p>			

<p><b>البيولوجي</b> لمؤسسات التمويل والمانحين الآخرين؛ مساندة المبادرة العالمية بشأن دور قطاع البنوك والأعمال في التوعي البيولوجي.</p> <p><b>النواتج:</b> قاعدة بيانات عن المؤسسات المالية ذات الأهمية للاتفاقية؛ مرشد للمانحين بشأن الاتفاقية؛ مرشد بشأن المساعدة الدولية للتوعي البيولوجي.</p>	<b>لا يوجد.</b>	<b>موارد من خارج الميزانية الأساسية</b>
--	-----------------	---

#### (ه) تبادل المعلومات - آلية غرفة تبادل المعلومات

<p><b>التشجيع على التعاون التقني والعلمي وتسهيله، وذلك داخل البلدان والأقاليم وفيما بينها.</b> إعداد آلية عالمية لتبادل وإدماج المعلومات عن التوعي البيولوجي. إعداد الشبكة البشرية والتكنولوجية الضرورية. المساعدة في تطوير غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من الوجهة التقنية.</p> <p><b>الوسائل:</b> تعزيز المعلومات وقواعدها من أصحاب المصلحة في مجال التوعي البيولوجي على المعلومات ذات الصلة للمساعدة في صنع القرار ورسم السياسات، واتخاذ المبادرات بالاستناد إلى التعاون التقني والعلمي.</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادتان 18-3 و 17 من الاتفاقية، الخطة الاستراتيجية لآلية غرفة تبادل المعلومات، توصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية، مقررات مؤتمر الأطراف 14/5، 18/6، 23/7 و 11/8.</p> <p><b>الوسائل:</b> تعزيز المعلومات وقواعدها من لغات الأمم المتحدة؛ تصميم وتنفيذ الآليات لجمع وتوزيع المعلومات عن تنفيذ الاتفاقية وبرامج عملها؛ تصميم وتنفيذ نظام مبني على شبكة الإنترنت لمساعدة الأطراف في تحديد أنشطتها المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية والإبلاغ عنها.</p> <p><b>النواتج:</b> موقع بعده لغات على شبكة الإنترنرت محسن وحديث، وبه معلومات عن تنفيذ الاتفاقية وبرامج عملها؛ توافر نظم وآليات مبنية على الشبكة لمساعدة الأطراف في أنشطتها المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية.</p> <p><b>الوسائل:</b> إعداد أدوات للتعاون مبنية على شبكة الإنترنرت، مثل منتديات التعليقات أو المدونات أو المناقشات الإلكترونية التي تسهل الحوار وتبادل الخبرات بين نقاط الاتصال الوطنية والمشتركين في الاجتماعات وأعضاء أفرقة العمل؛ التعاون مع الأطراف والشركاء الآخرين لتعزيز شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات؛ المشاركة في المبادرات ذات الصلة التي تشجع على تبادل المعلومات.</p> <p><b>النواتج:</b> أدوات تعاون مبنية على الشبكة؛ إنشاء شراكات ومبادرات مشتركة لتسهيل تبادل المعلومات ومشاركة الخبراء؛ توسيع شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات من خلال زيادة المشاركة النشطة فيها.</p> <p><b>الوسائل:</b> تسهيل آلية غرفة تبادل المعلومات في تطوير شبكة الآلية من خلال إعداد خطوط الإرشادية ومساندة لبناء القدرات وتقديم المساندة التقنية.</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادتان 18-3 و 17 من الاتفاقية، الخطة الاستراتيجية لآلية غرفة تبادل المعلومات، توصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية، مقررات مؤتمر الأطراف 14/5، 18/6، 23/7 و 11/8.</p> <p><b>الوسائل:</b> إعداد وتوزيع خطوط إرشادية ومواصفات تقنية وغيرها من المراجع ذات الصلة لتطوير شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات على المستويين الوطني والدولي؛ تقديم المساندة لبناء القدرات والمساندة التقنية للأطراف لتعزيز الآليات الوطنية لغرفة تبادل المعلومات.</p> <p><b>النواتج:</b> توزيع واستعمال خطوط إرشادية، وحقيقة أدوات وغير ذلك من مواد بناء القدرات؛ تعزيز موقع الآليات الوطنية لغرفة تبادل المعلومات على شبكة الإنترنرت؛ تقديم المساعدة لنقاط الاتصال الوطنية المسؤولة عن آلية غرفة تبادل المعلومات.</p>	<b>عرض عام للمسؤوليات</b>	<b>النتائج المتوقعة</b>
---	---------------------------	-------------------------

<p>تساعد آلية غرفة تبادل المعلومات في تطوير خرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية وتساعد عملياتها.</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 20-1 من بروتوكول قرطاجنة، توصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية.</p> <p><b>الوسائل:</b> إعداد وتنفيذ وصياغة البواية المركزية لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، بالإضافة إلى مثله في الغرف الوطنية لتتبادل معلومات السلامة الأحيائية وذلك من خلال آليات حديثة مبنية على الشبكة لمساعدة البلدان على تسجيل معلومات السلامة الأحيائية والحصول عليها حسبما يقتضيه بروتوكول قرطاجنة.</p> <p><b>النواتج:</b> تعزيز البواية المركزية لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية وتوسيع شبكة الغرف الوطنية لتتبادل معلومات السلامة الأحيائية.</p>	4																								
<p>مسؤول برنامج، آلية غرفة تبادل المعلومات (مُشارِك) بدرجة P-4</p> <p>مسؤول برامج - غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (مُشارِك) من الفئة P-4 يتم نقله إلى السلامة الأحيائية <b>بنسبة 100 في المائة</b></p> <p>مساعد برامج، غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (مُشارِك) بدرجة G-7 يتم نقله إلى السلامة الأحيائية <b>بنسبة 100 في المائة</b></p>	الوظائف المعتمدة																								
<p>محرر لشبكة الإنترنٌت بدرجة G-7؛ مساعد برنامج آلية غرفة تبادل المعلومات بدرجة G-7</p>	الوظائف الجديدة الازمة																								
<p><b>الصندوق الإستثماري BE</b></p> <table style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 33%; text-align: center;">2009: 130 000 دولار</td> <td style="width: 33%; text-align: center;">2010: 130 000 دولار</td> <td style="width: 33%; text-align: center;">الاجتماعات</td> </tr> <tr> <td colspan="2" style="text-align: center;">مشاركة بلدان نامية مختارة في اللجنة الاستشارية غير الرسمية لغرفة تبادل المعلومات</td> <td></td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">2009: 30 000 دولار</td> <td style="text-align: center;">2010: 30 000 دولار</td> <td></td> </tr> <tr> <td colspan="2" style="text-align: center;">حلقتا عمل إقليميان لغرفة تبادل المعلومات (أمريكا اللاتينية والكاربيبي، وآسيا)</td> <td></td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">2009: 80 000 دولار</td> <td style="text-align: center;">2010: 80 000 دولار</td> <td></td> </tr> <tr> <td colspan="2"></td> <td style="text-align: center;">مستشارون</td> </tr> <tr> <td colspan="2"></td> <td style="text-align: center;">إعداد النظم وحقيقة الأدوات المستندة إلى شبكة الإنترنٌت</td> </tr> <tr> <td colspan="2" style="text-align: center;">2009: 20 000 دولار</td> <td style="text-align: center;">2010: 20 000 دولار</td> </tr> </table>	2009: 130 000 دولار	2010: 130 000 دولار	الاجتماعات	مشاركة بلدان نامية مختارة في اللجنة الاستشارية غير الرسمية لغرفة تبادل المعلومات			2009: 30 000 دولار	2010: 30 000 دولار		حلقتا عمل إقليميان لغرفة تبادل المعلومات (أمريكا اللاتينية والكاربيبي، وآسيا)			2009: 80 000 دولار	2010: 80 000 دولار				مستشارون			إعداد النظم وحقيقة الأدوات المستندة إلى شبكة الإنترنٌت	2009: 20 000 دولار		2010: 20 000 دولار	عرض عام للمسؤوليات
2009: 130 000 دولار	2010: 130 000 دولار	الاجتماعات																							
مشاركة بلدان نامية مختارة في اللجنة الاستشارية غير الرسمية لغرفة تبادل المعلومات																									
2009: 30 000 دولار	2010: 30 000 دولار																								
حلقتا عمل إقليميان لغرفة تبادل المعلومات (أمريكا اللاتينية والكاربيبي، وآسيا)																									
2009: 80 000 دولار	2010: 80 000 دولار																								
		مستشارون																							
		إعداد النظم وحقيقة الأدوات المستندة إلى شبكة الإنترنٌت																							
2009: 20 000 دولار		2010: 20 000 دولار																							

#### هاء - شعبة الاتصال والمجموعات الرئيسية

<p>إدارة أنشطة الاتصال والاتصالات مع الشركات، بما في ذلك الاتصال بوسائل الإعلام. تشجيع وتسويق تنفيذ برنامج العمل بشأن المبادرة العالمية للاتصال والتغطية والتوعية العامة (CEPA). التشجيع على إشراك المجموعات الرئيسية في عمل الاتفاقية وفي بلوغ هدف التوسيع البيولوجي لعام 2010. إدارة جميع نظم المعلومات. تقديم قائمة بالمعلومات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والقضايا المتعلقة بالاتفاقية.</p>	عرض عام للمسؤوليات																					
<p><b>كبير مسؤولي البرنامج (P-5)</b></p>	الوظائف المعتمدة																					
<p>1. تكاليف الموظفين:</p> <table style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 33%; text-align: center;">2009: 1 327 000 دولار</td> <td style="width: 33%; text-align: center;">2010: 1 288 500 دولار</td> <td style="width: 33%; text-align: center;">1. مستشارون</td> </tr> <tr> <td colspan="2"></td> <td style="text-align: center;">2. سفر في مهام رسمية:</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">2009: 20 000 دولار</td> <td style="text-align: center;">2010: 20 000 دولار</td> <td></td> </tr> <tr> <td colspan="2"></td> <td style="text-align: center;">3. أنشطة الاتصال</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">2009: 60 000 دولار</td> <td style="text-align: center;">2010: 60 000 دولار</td> <td></td> </tr> <tr> <td colspan="2"></td> <td style="text-align: center;">4. أنشطة الاتصال</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">2009: 50 000 دولار</td> <td style="text-align: center;">2010: 50 000 دولار</td> <td></td> </tr> </table>	2009: 1 327 000 دولار	2010: 1 288 500 دولار	1. مستشارون			2. سفر في مهام رسمية:	2009: 20 000 دولار	2010: 20 000 دولار				3. أنشطة الاتصال	2009: 60 000 دولار	2010: 60 000 دولار				4. أنشطة الاتصال	2009: 50 000 دولار	2010: 50 000 دولار		الموارد الازمة
2009: 1 327 000 دولار	2010: 1 288 500 دولار	1. مستشارون																				
		2. سفر في مهام رسمية:																				
2009: 20 000 دولار	2010: 20 000 دولار																					
		3. أنشطة الاتصال																				
2009: 60 000 دولار	2010: 60 000 دولار																					
		4. أنشطة الاتصال																				
2009: 50 000 دولار	2010: 50 000 دولار																					

5. مواد التوعية العامة 2009: 250 000 دولار	6. مساعدة مؤقتة ووقت عمل إضافي: 2009: 20 000 دولار	
2010: 90 000 دولار	2010: لا يوجد.	موارد من خارج الميزانية الأساسية

(I) الاتصال و CEPA		عرض عام للمسؤوليات
إدارة أنشطة الاتصال والاتصالات مع الشركات، بما في ذلك الاتصال بوسائل الإعلام. تشجيع وتنمية تنفيذ برنامج العمل بشأن المبادرة العالمية للاتصال والتنفيذ والتوعية العامة (CEPA).		
النتيجة: (1). تعزيز إظهار الاتفاقية والأمانة. الصلاحيّة: المقرر 19/6، الفقرة 4(ه)	النتائج المتوقعة	
الوسائل: التشجيع على الأنشطة الرامية إلى بلوغ هدف عام 2010 والأهداف الإنمائية للألفية؛ تنفيذ استراتيجية الأمانة للاتصال مع الشركات؛ تنسيق أنشطة اليوم الدولي للتوعي البيولوجي؛ إصدار إشعارات لوسائل الإعلام والعمل كمحدث رسمي؛ بناء اتصالات مع وسائل الإعلام وعلاقات مع المجموعات الرئيسية الأخرى؛ نشر مواد الترويج؛ فرص التصوير.		
النتيجة: (2) يتم التشغيل الفعال لشبكة الاتصال والتنفيذ والتوعية العامة (CEPA). الصلاحيّة: المادة 13 من الاتفاقية والمقرران 19/6 و 24/7، الغاية 4 من الخطة الاستراتيجية. الوسائل: إعداد شبكة من خلال تنفيذ أبعاد CEPA لقضايا القائمة الجديدة المشتركة بين القطاعات وال المجالات الموضوعية (وخصوصا الأولويات المحددة في الخطة الاستراتيجية)؛ التشجيع على مشاريع العرض؛ تعزيز البوابة الإلكترونية؛ تحديد الشركاء وأصحاب المصلحة المحتملين.		
النتيجة: (3) التوعية العامة بالحاجة إلى بلوغ هدف التنوع البيولوجي لعام 2010 والتقدم المحرز في هذه الغاية (السنة الدولية للتوعي البيولوجي) الصلاحيّة: المادة 13 من الاتفاقية والغاية 4 في الخطة الاستراتيجية. الوسائل: الترويج للسنة الدولية للتوعي البيولوجي وفقا للاستراتيجية المبينة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/9/25/Add.1، بما في ذلك: وضع استراتيجية للاتصال تستند إلى الرسالة العالمية وإنشاء أماكن وفرص لإبراز القصص المحلية؛ بناء قوة الدفع بالترويض على السنة الدولية للتوعي البيولوجي في الاجتماعات الدولية قبل سنة 2010 وتعزيز أنشطة الأطراف والمنظمات الشريكة عن طريق حشد الدعم لها. إنشاء معرض منتقل عن السنة الدولية.		
مسؤول إعلامي (P-4)؛ مسؤول عن الموقع الإلكتروني (P-3)؛ مساعدًا ببرنامج (2) بدرجة G-7	الوظائف المعتمدة	
الصندوق الاستثماني BE مواد المعلومات (المطبوعات) بما في ذلك زيادة المجموعة الموجودة وتوزيع 220 000 نسخة في السنة؛ مواد وأنشطة مستهدفة للتنفيذ والتوعية العامة (اليوم الدولي للتوعي البيولوجي لسنوي 2009 و 2010) 300 000 نسخة في السنة (نشرات أخرى)؛ إصدار 4 طبعات من مجلة Gincana (مستشار/موظفين لمدة قصيرة 84 800 دولار في سنة 2009 و 500 000 دولار في 2010)، CEPA - مساندة/تنسيق الأنشطة ذات الأولوية لـ CEPA في سن 2009 (أجتماع اللجنة الاستشارية غير الرسمية: 1 × 30 000 دولار في السنة؛ حلقات عمل إقليمية بشأن 2 × 80 000 دولار في السنة). ترجمة/طباعة حقيقة أدوات CEPA: 100 000 دولار (2009)، حلقات عمل لتدريب وسائل الإعلام 2 × 80 000 دولار في السنة، أنشطة التنفيذ (2009) - أتعاب مستشار 20 000 دولار؛ حلقة عمل/ندوة 80 000 دولار؛ مساندة الاتصال بوسائل الإعلام (30 000 دولار أخرى في السنة). استراتيجية	عرض عام للمسؤوليات	

السنة الدولية للتنوع البيولوجي 100 000 دولار آخر في السنة؛ سفر/مشاركة مسؤول إعلامي في الأحداث الرئيسية للشركاء (30 000 دولار آخر في السنة).	
مستشار/موظفين لمدة قصيرة: 2009 314 0800 دولار	:2009
الاجتماعات: 2010 86 500 دولار	:2010
حلقات العمل: 2010 320 000 دولار	:2010
موارد أخرى: 2010 680 000 دولار	:2010

## (ب) المجموعات الرئيسية

عرض عام للمسؤوليات	التوجيه على إشراك المجموعات الرئيسية في عمل الاتفاقية وبلغ هدف التنوع البيولوجي لسنة 2010.
النتائج المتوقعة	<b>النتيجة:</b> شترك المجموعات الرئيسية حسبما عرّفها مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئية والتنمية، في عمل الاتفاقية وبلغ هدف التنوع البيولوجي لسنة 2010. <b>الصلاحية:</b> الغاية 4 من الخطة الاستراتيجية.
العلاقات الخارجية	<b>الوسائل:</b> إعداد شبكة من الشركاء في المجموعات الرئيسية لمساندة تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك المجتمعات الأصلية والمحلية، والنساء والطفلة والشباب، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع العلمي، والقطاع الخاص، وأعضاء البرلمان والسلطات المحلية.
الوظائف الجديدة المطلوبة	<b>النواتج:</b> مشاركة فعالة للمجموعات الرئيسية في تنفيذ الأهداف الثلاثة لاتفاقية ومقرراتها ذات الصلة.
موارد من خارج الميزانية الأساسية	منظمات تمثيلية من المجموعات الرئيسية.
	مسؤول برنامج بدرجة P-3 - القطاع الخاص؛ مساعد برنامج بدرجة G-7 - نقاط الاتصال بأصحاب المصلحة
	<b>الصندوق الاستثماري BE</b>
	\$ 217 300 :2010 \$ 223 500
	الموظفون
	نقاط الاتصال المعنية بالمساواة بين الجنسين في اتفاقية التنوع البيولوجي
	\$ 166 300 :2010 \$ 161 500
	الأنشطة:
	تنفيذ خطة عمل المساواة بين الجنسين التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي
	\$ 51 000 :2010 \$ 62 000
	2009

## (ج) خدمات نظم المعلومات

عرض عام للمسؤوليات	إدارة جميع نظم المعلومات.
النتائج المتوقعة	<b>النتيجة:</b> تقدم نظم معلومات فعالة ومحمونة للموظفين والوفود في الاجتماعات وزاري الموقع الإلكتروني.
	<b>الوسائل:</b> إدارة نظم المعلومات (بما في ذلك تنفيذ استراتيجية الأمانة لنظم المعلومات؛ إدارة المعدات)؛ تحديث البنية الأساسية للشبكة وتقديم مساندة للموظفين حول الحاسوب؛ تحديث نظم المعلومات الداخلية، تصميم وتنفيذ قواعد بيانات متخصصة، والأدوات التحليلية، وخدمات آلية غرفة تبادل المعلومات وأآلية غرفة تبادل معلومات السلامة الأخلاقية؛ تطوير وتحديث الموقع الإلكتروني، والبوابات وخدمات المعلومات ذات الصلة (بما في ذلك موقع الإلكتروني لاتفاقية التنوع البيولوجي والموقع الإلكتروني لغرفة تبادل معلومات السلامة الأخلاقية)؛ تصميم وتنفيذ الآليات الفاعلية؛ توفير الخدمات اللازمة لتكنولوجيا المعلومات لاجتماعات الاتفاقية والبروتوكول.

النواتج: شبكات فعالة ومؤمنة لأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي؛ نظم معلومات متخصصة؛ خدمات عالية الجودة لتكنولوجيا المعلومات.	
مسؤول إعلامي (P-3)؛ مسؤول الموقع الإلكتروني (P-3)؛ شبكة الإنترنت/الشبكة الإلكترونية. مسؤول اتصال (P-3)؛ مسؤول نظم الحاسوب (P-3)؛ مسؤول نظم معلومات الحاسوب (P-3) - على أن ينقل إلى السلامة الأحيائية بنسبة 100 في المائة؛ مساعدًا عمليات الحاسوب (2) بدرجة G-7.	الوظائف المعتمدة
<b>الصندوق الإستثماري BE</b> موقع إلكتروني جاري وترجمة قاعدة البيانات بلغات الأمم المتحدة الست (موظف واحد من فئة الخدمات العامة/لكل لغة) <b>2009:</b> 301 000 دولار <b>2010:</b> 294 000 دولار	موارد من خارج الميزانية الأساسية

## (د) خدمات الوثائق والمعرفة

توفير مستودع للمعلومات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والمسائل المتعلقة بالاتفاقية.	عرض عام للمسؤوليات
<b>النتيجة:</b> الموظفون والأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين يمكنهم الحصول على معلومات عن التنوع البيولوجي والقضايا المتعلقة بالاتفاقية.	النتائج المتوقعة
<b>الصلاحيات:</b> المادتان 13 و 17 من الاتفاقية والمقرر 19/6، الفقرات من 11 إلى 13، المادة 24.	
<b>الوسائل:</b> إعداد وإدارة مجموعة المكتبة؛ إنشاء مركز معلومات على شبكة الإنترنت؛ تحديث نظام إدارة السجلات والأرشيف (يشمل مشاريع السياسات، والإجراءات، والأهداف والخطوط الإرشادية التي تؤثر في تطوير وتحديث سجلات وأرشيف أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي)؛ تنسيق خدمات المطبوعات (بما في ذلك تصميم الموقع الإلكتروني والطباعة والنشر وتحديث الموقع).	
<b>النواتج:</b> الحفاظ على مجموعة المكتبة وتحديثها؛ إنشاء وتشغيل مركز المعلومات على شبكة الإنترنت؛ تفعيل نظام إدارة السجلات والأرشيف؛ تخطيط وإصدار وإصال المطبوعات الرئيسية في المواعيد النهائية الرئيسية (بما في ذلك كتب الاتفاقية، والسلسلة التقنية، والرسائل الإخبارية والكتيبات).	
مسؤول وثائق (P-3)؛ مساعد معلومات (G-5) (بنسبة 50 في المائة).	الوظائف المعتمدة
لا يوجد.	موارد من خارج الميزانية الأساسية

## وأو - بروتوكول السلامة الأحيائية

## (إ) الإدارة الشاملة

تنسيق وإدارة شاملين لبرنامج العمل في إطار بروتوكول السلامة الأحيائية؛ تحضير وخدمة اجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول (COP-MOP) والهيئات الفرعية الأخرى المنشأة بموجب عمليات البروتوكول؛ تنسيق المساندة إلى اجتماعي COP-MOP ومؤتمر الأطراف (COP) حول المسائل ذات الصلة؛ التمثيل الخارجي؛ تحديد وإرشاد تطوير الأعمال بشأن القضايا الناشئة في إطار البرنامج.	عرض عام للمسؤوليات
الأطراف والحكومات، وهيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، ومؤسسات التمويل الثانية والمتعددة الأطراف، ومرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، والمنظمات غير الحكومية المعنية، والمؤسسات الأكademie ومؤسسات البحث، والصحافة ووسائل الإعلام، وأمانات الاتفاقيات الأخرى، والشبكات الإلكترونية للاتصال، والمجموعات الرئيسية، بما في ذلك القطاع الخاص والجمهور العام.	النتائج المتوقعة 5 العلاقات الخارجية

P-5 - كبير مسؤولي البرنامج؛ سكرتيرة من فئة الخدمات العامة (G-6)	الوظائف المعتمدة
P-3 - مسؤول إدارة الصندوق (برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)) يموله يونيب.	موارد من خارج الميزانية الأساسية
1. تكاليف الموظفين: 647 800 دolar 2010 : 1600 300 دolar 2009 : 60 000 دolar 2010 : 50 000 دolar 2009 : 25 000 دolar 2010 : 25 000 دolar 2009 : 60 000 دolar 2010 : 60 000 دolar 2009 : 40 000 دolar 2010 : 40 000 دolar 2009 : 35 000 دolar 2010 : 35 000 دolar 2009 : 400 000 دolar 2010 : 0 دolar 2009 : 95 000 دolar 2010 : 95 000 دolar 2009 : 0 دolar 2010 : 80 000 دolar 2009 : 20 000 دolar 2010 : 20 000 دolar 2009 : 254 600 دolar 2010 : 100 248 دolar 2009 :	الموارد اللازمة
1. مساعدة مؤقتة/وقت عمل إضافي: المصروفات التشغيلية العامة	

تشجيع وتسهيل التنفيذ الفعال للبروتوكول.	عرض عام للمسؤوليات
<p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• خدمة اجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول والاجتماعات في الفترة الفاصلة التي قد تتعقد لمعالجة المسائل المتعلقة بالمادة 18؛</li> <li>• الإسهام في برامج العمل في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن المسائل العلمية مثل تنفيذ المادة 18 من الاتفاقية (الأنواع الغريبة)؛</li> <li>• تقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول بشأن القواعد والإجراءات الدولية المتعلقة بالمسؤولية والجبر التعويضي؛</li> <li>• تحضير الوثائق المطلوبة لل الاجتماعات؛</li> <li>• تحديد ونشر المعلومات ذات الصلة، وأفضل الممارسات والدروس المستفادة في مبادرات بناء القدرات في</li> </ul>	<p>النتائج المتوقعة<sup>6</sup> للبروتوكول (ككل)</p>

<sup>6</sup> ملاحظة: ترد إشارات إلى النتائج والتواتج الإضافية المرتبطة ببرامج عمل محددة في الأقسام أدناه. ويشير القسم الأخير أيضا إلى الصلاحيات.

<p>مجال السلامة الأحيائية، أي العمل كنقطة اتصال مركزية (غرفة تبادل المعلومات) للمبادرات القائمة لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، لتسهيل تبادل المعلومات والتعاون على المستويين الدولي والإقليمي؛ تحضير ونشر التقارير الموجزة عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل بناء القدرات، على أساس التعلقيات المقدمة من الحكومات والمنظمات المعنية؛ تحديد مجالات التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي والهيئات ذات الصلة بخصوص المسائل المتعلقة بالبروتوكول؛ تنظيم، شريطة توافر التمويل، اجتماعات تنسيق دورية للحكومات، والمنظمات المعنية والمانحين المشتركين في السلامة الأحيائية؛ بناء القرارات للتشجيع على التعاون والتنسيق وتطوير أوجه التأثر بين مختلف مبادرات بناء القدرات من أجل تجنب الإزدواجية في العمل وعدم استخدام الموارد المحدودة بطريقة فعالة؛ تحضير التقارير المرحلية عن تنفيذ خطة عمل بناء القدرات، على أساس التعليقات المقدمة من الحكومات والمنظمات المعنية؛ تحليل وتلخيص احتياجات وأولويات البلدان المختلفة لبناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول؛ تحديد التمويل الثنائي والمتعدد الأطراف الحالي والفرص الأخرى لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية وتقديم مشورة عن ذلك إلى البلدان؛ جعل البلدان على دراية بالتطورات المهمة فيما يتعلق ببناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية؛ تنفيذ أي طلبات أخرى من مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول بخصوص بناء القدرات؛ الإسهام في تطوير وتنفيذ جهود اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول الاتصال في مجال بناء القدرات؛ التعاون مع الهيئات والمنظمات المعنية الأخرى؛ تطوير الجداول خبراء وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ إدارة جدول خبراء السلامة الأحيائية وفقاً للخطوط الإرشادية المؤقتة؛ إعداد جدول الخبراء لمساعدة الأطراف على تقييم المخاطر وبناء القرارات لصنع القرار؛ تنحاح في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية المعلومات ذات الصلة لمساعدة الأطراف في صنع القرار؛ الاتصال مع المنظمات والخبراء المعنيين والسعى للحصول إلى مدخلات منهم.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>1. إجراءات وآليات لتسهيل صنع القرار في الأطراف القائمة بالاستيراد.</li> <li>الوصائل: تقديم المساعدة اللازمة للأطراف المؤهلة التي تحتاج إلى إجراء تقييم للمخاطر، واستعراض تقارير تقييم المخاطر، وتصميم أو استعراض تدابير إدارة المخاطر بغية اتخاذ قرار بشأن الواردات من الكائنات الحية المحورة.</li> <li>الصلاحيّة: المادة 10، الفقرة 7 من البروتوكول.</li> <li>الوسائل: إعداد إجراءات مدفوعة بالطلب وآليات لتسهيل صنع القرار؛ تجميع معلومات عن احتياجات الأطراف لتقييم المخاطر وإدارة المخاطر.</li> </ul>
<p>الوصائل: تسهيل عمل الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص من الخبراء القانونيين والتقنيين المعنى بالمسؤولية والجبر التعويضي حسبما ينص عليه في شروط تكليفه من خلال جمع المعلومات، والتحضير لتحليل المسائل العامة التي تتعلق بالمسؤولية والجبر التعويضي، وتجميع الخيارات؛ الإسهام في عمل الاتفاقية بشأن القضايا المتعلقة بالمسؤولية والجبر التعويضي في سياق الفقرة 2 من المادة 14 من الاتفاقية.</p> <p>النتائج: تحديد العناصر التي يمكن إدراجها في نظام للمسؤولية والجبر التعويضي للبروتوكول.</p>	<p>الصلاحيّة: المادة 27 من البروتوكول، المقرر BS-1/8 COP-MOP الصادر عن .</p>
<p>الوصائل: تجفيف وتحليل التقارير الوطنية العادية الأولى المقدمة من الأطراف بشأن تنفيذ البروتوكول.</p> <p>الصلاحيّة: المادة 33 من البروتوكول.</p>	<p>الوصائل: تجفيف وتحليل التقارير الوطنية العادية الأولى المقدمة من الأطراف بشأن تنفيذ البروتوكول.</p>

<p><b>3. المناولة والنقل والتعبئة وتحديد الهوية</b></p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 18 من البروتوكول.</p> <p><b>الوسائل:</b> تجميع المعلومات والتشاور مع الجهات الدولى ذات الصلة بغية تسهيل النظر من جانب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في الحاجة إلى مقاييس وطرائق إعداد المقاييس بخصوص أساليب تحديد الهوية، والمناولة، والتعبئة والنقل.</p>	
<p><b>4. الامتثال</b></p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 34 من البروتوكول، المقرر BS-1/7 COP-MOP الصادر عن.</p> <p><b>الوسائل:</b> استلام أي تعليقات بخصوص امتنال أي طرف في حد ذاته أو طرف تجاه طرف آخر؛ إتاحة التعليقات إلى الأطراف المعنية؛ إحالة التعليقات إلى لجنة الامتثال مع الرد والمعلومات التي قد يقدمها الطرف المعنى؛ تجميع المعلومات عن خبرة آلية الامتثال في إطار الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى وإتاحتها إلى لجنة الامتثال التابعة للبروتوكول.</p>	
<p><b>6. التعاون مع المنظمات والترتيبيات والعمليات ذات الصلة</b></p> <p>تنفيذ منافع البروتوكول من العمليات الجارية ذات الصلة، والبناء عليها، مع مراعاة القواعد ومعايير الدولة ذات الصلة.</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 29، الفقرة 4(ج) والأحكام الأخرى في البروتوكول؛ الفقرة 1(ز)، المرفق، المقرران BS-I/12 و BS-II/6 والمقررات الأخرى ذات الصلة.</p> <p><b>الوسائل:</b> التقدم بطلب الحصول على صفة المراقب في الجهات واللجان ذات الصلة أو متابعة الطلب السابق (مثل لجنة SPS/TBT التابعة لمنظمة التجارة العالمية).</p>	
<p>مسؤول الشؤون القانونية وشئون السياسة بدرجة 4-P؛ مسؤول الشؤون القانونية بدرجة 3-P؛ مساعد برنامج بدرجة 7-G (بنسبة 50 في المائة).</p>	<b>الوظائف المعتمدة</b>

<p><b>7(أ). تقييم المخاطر</b></p> <p>فهم مشترك وتنفيذ فعال من الحكومات لأحكام تقييم المخاطر في البروتوكول، بما في ذلك استعراض وتحليل تقييمات المخاطر المقدمة من المصادر بموجب المادة 15(2).</p> <p><b>الوسائل:</b> تسهيل تنفيذ أي مقرر صادر عن COP-MOP بخصوص توضيح المسائل المتعلقة بتقييم المخاطر؛ تسهيل تنفيذ أي مقرر صادر عن COP-MOP بخصوص إعداد إرشادات وإطار نهج مشترك في مجال تقييم المخاطر.</p>	
<p><b>7(ب). إدارة المخاطر</b></p> <p>الإدارة الفعالة للكائنات الحية المحورة على أساس فهم مشترك واتفاق بين الحكومات والجهات والمنظمات ذات الصلة بخصوص نهج إدارة المخاطر وأولويات للتداريب الإدارية.</p> <p><b>الوسائل:</b> تسهيل تنفيذ أي مقررات صادرة عن COP-MOP بخصوص المادة 16، الفقرة 5؛ التعاون مع الجهات المعنية بخصوص الجوانب العلمية في البروتوكول (مثل تقييم المخاطر وإدارة المخاطر)، بما في ذلك مع IPPC (المقرر 20/6 الصادر عن مؤتمر الأطراف، الفقرات من 31 إلى 34) والجهات الأخرى (مثل OIE، Codex، WTO، OECD).</p>	
<p>P-4 مسؤول للتقييم العلمي (متشاركون) P-3 مسؤول لإدارة المخاطر (متشاركون)</p>	<b>الوظائف المعتمدة</b>
<p>GS - المسائل العلمية</p>	<b>الوظائف الجديدة المطلوبة</b>

<p><b>8. الاتصال وبناء القدرات</b></p> <p>توحيد وتعزيز و/أو تطوير بناء القدرات للاتصال والتغليف والتوعية العامة (CEPA).</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 13 من الاتفاقية، المقرر 19/6، والمقرر BS-II/13 الصادر عن COP-MOP.</p> <p><b>الوسائل:</b> النهوض بالتوعية العامة والتغليف بشأن البروتوكول من خلال المطبوعات، والنشرات الصحفية، والموقع الإلكتروني والوسائل الأخرى؛ تطوير وتنفيذ استراتيجية الاتصال التابعة لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائيّة؛ الاستجابة للطلبات من الجمهور للحصول على معلومات ووثائق عن البروتوكول؛ تعزيز و/أو تطوير بناء قدرات الأطراف المتعلقة بـCEPA من أجل تسويق النوع البيولوجي والسلامة الأحيائيّة والتشحيم على تعميمهما في عمل القطاعات الأخرى؛ تطوير مزيد من القدرة المهنيّة لدى المعلّمين وأخصائي الاتصال؛ وتعزيز مشاركة أصحاب المصلحة وتطوير المجتمعات من خلال برامج الاتصال والتغليف والتوعية العامة.</p> <p><b>النتائج:</b> مواد التوعية بالتنوع البيولوجي والسلامة الأحيائيّة (النشرات الصحفية، النشرات الإخبارية والكتيبات).</p>	
<p><b>9. آليات للنهوض ببناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول.</b></p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 22، والمادة 28، الفقرة 3 من البروتوكول، والمقررات 4/2، 6/3 و 1/3-EM، الفقرة 14، الصادرة عن مؤتمر الأطراف؛ والمقررات BS-I/4 و BS-I/5 و BS-II/3 الصادرة عن COP-MOP.</p> <p><b>الوسائل:</b> (1) إدارة آلية التنسيق (بما في ذلك حفظ قواعد بيانات غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة ومركز موارد معلومات السلامة الأحيائيّة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة، خدمة شبكة بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائيّة، إدارة الصندوق الطوعي لجدول خبراء السلامة الأحيائيّة)؛ (2) مساندة الحكومات والمنظمات المعنية في تنفيذ خطة عمل بناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول السلامة الأحيائيّة والمقررات الأخرى بشأن بناء القدرات الصادرة عن COP-MOP.</p>	
<p>P-4 مسؤول الشؤون البيئية/بناء القدرات (مشارك) على أن ينفق بنسبة 100 في المائة إلى السلامة الأحيائيّة، P-2 مسؤول إعلامي؛ مساعد برنامج (G-7) (بنسبة 50 في المائة).</p>	الوظائف المعتمدة
<p><b>10. تبادل المعلومات وآلية غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة</b></p> <p><b>الصلاحيّة:</b> المادة 20 من البروتوكول؛ المقرران BS-II/3؛ BS-I/3.</p> <p>(()) تسهل غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة تبادل المعلومات عن الكائنات الحية المحورة وتساعد الأطراف على تنفيذ البروتوكول.</p> <p><b>الوسائل:</b> تنفيذ برنامج العمل المتعدد السنوات لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة، بما في ذلك: إدارة وتحسين هيكل وتصميم البوابة المركزية للغرفة؛ تصميم واستعراض وتنفيذ النماذج المشتركة لإبلاغ المعلومات؛ موافقة تطوير وتوسيع مركز موارد معلومات السلامة الأحيائيّة؛ المساعدة في أنشطة بناء القدرات لتبادل المعلومات وإدارة المعرفة؛ مساندة عمل اللجنة الاستشارية غير الرسمية التابعة لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة؛ إجراء استعراض ثانٍ لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة، ومقارنة التحسينات ببيانات خط الأساس القائمة.</p> <p><b>النتائج:</b> إتاحة كمية متزايدة من المعلومات من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة؛ تمكن جميع الأطراف من الحصول على المعلومات في الوقت المناسب من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة؛ تحسين سهولة الإبلاغ والحصول على المعلومات في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة؛ خطة استراتيجية لتنفيذ غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة؛ تطوير وتنفيذ برنامج عمل طويل الأجل.</p>	
<p>(ب) تعزيز التعاون الدولي في تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة.</p> <p><b>الوسائل:</b> التعاون مع المنظمات المعنية في إعداد بروتوكولات تبادل المعلومات ذات الصلة؛ تسهيل إعداد معايير منسقة لتبادل معلومات السلامة الأحيائيّة؛ إبرام مذكرات تفاهم مع المنظمات المعنية.</p> <p><b>النتائج:</b> إسهامات لإعداد معايير منسقة لتبادل معلومات السلامة الأحيائيّة؛ زيادة استعمال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائيّة كمصدر للمعلومات عن السلامة الأحيائيّة؛ تحسين التعاون فيما بين الوكالات.</p>	

(ج) تعزيز بناء القدرات من أجل المشاركة الفعالة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.	
الوسائل: التعاون مع منظمات بناء القدرات؛ تنظيم حلقات عمل للمساعدة التقنية باستعمال الموارد المتاحة.	
النتائج: تمكين جميع الأطراف من الحصول على المعلومات في الوقت المناسب من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ إتاحة مزيرج من المعلومات من خلال غرفة تبادل المعلومات، واستعمال المعلومات من غرفة المعلومات في المساعدة على صنع القرار في إطار البروتوكول.	
ممثلو الحكومات والجهات الوطنية في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ المنظمات الدولية العاملة بنشاط في تبادل المعلومات، بما في ذلك الفاعلون من الأوساط الأكademية وقطاع الصناعة والفاعلون الحكوميون.	العلاقات الخارجية
مسؤول برنامج درجة P-4 - غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (مترافق) على أن ينقل إلى السلامة الأحيائية بنسبة 100% في المائة	الوظائف المعتمدة
مساعد برنامج درجة G-7، غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (مترافق) على أن ينقل إلى السلامة الأحيائية بنسبة 100% في المائة	الوظائف الجديدة المطلوبة
مساعد نظم المعلومات درجة G-7	

### زاي - إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات (RMCS)

(ا) الإدارة الشاملة

عرض عام للمسؤوليات	إدارة البرنامج، وتسهيل إدارة الأمانة، والعمل على توفير تسهيلات المؤتمرات، والموظفين والموارد المالية من أجل تمكين الأمانة من العمل بشكل سلس.
النتائج المتوقعة <sup>7</sup>	
العلاقات الخارجية	برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ووكالات الأمم المتحدة الأخرى في بلد المقر؛ الحكومة المستضيفة، البعثات الدبلوماسية والوفود؛ أمانات الاتفاقيات الأخرى.
الموارد اللازمة	1. تكاليف الموظفين: 200 840 دولار : 2010 100 000 000 دولار : 2010 50 000 دولار : 2010 1 443 900 دولار : 2010 10 000 دولار : 2010
موارد من خارج الميزانية الأساسية	الصندوق الاستثماري BZ 2010: 900 000 دولار - مشاركة البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف رئيس بدرجة P-5، قسم إدارة الموارد المالية (يتمويل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ مسؤول إدارة الصندوق بدرجة P-3 (يتمويل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة).

انظر الحاشية رقم 2 التي تقدم عرضا عاما لمسؤوليات رؤساء الإدارات.

(ب) إدارة الموارد المالية

<p>تقوم إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، تقوم بإدارة الصندوق وأعمال المحاسبة المالية.</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> إدارة فعالة للحسابات المالية لاتفاقية. المادة 24 من الاتفاقية.</p> <p><b>الوسائل:</b> إعداد الميزانيات والتقارير ذات الصلة؛ رصد وتخصيص المصروفات؛ شراء السلع والخدمات ودفع الفواتير في مواعيدها؛ إعداد تقارير عن مدفوعات المساهمات الإشارية والسعى إلى الحصول على الموارد الطوعية؛ إدارة الترتيبات الخدمات العامة في مونتريال.</p> <p><b>النتائج:</b> ميزانية برنامجية مقترحة لفترة السنين؛ تقارير مالية إلى مؤتمر الأطراف؛ سجلات للتدقيق؛ إخطار بالمساهمات الإشارية المرسلة سنويًا إلى كل طرف، والمدفوعات المسجلة بدقة.</p> <p>مسؤول مالية P-2 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)؛ مساعد مالية بدرجة G-8 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)؛ مساعد إدارة الصندوق بدرجة G-6 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ جميع الموظفين يتم تمويلهم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة).</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p> <p>النتائج المتوقعة</p> <p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p> <p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>
---	---

(ج) تخطيط وإدارة المؤتمرات

<p>تولى إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، تقديم خدمات المؤتمرات لجميع الاجتماعات التي تعقدها أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.</p> <p><b>الصلاحيّة:</b> إدارة ناجحة لاجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية وحلقات العمل. المادة 24 من الاتفاقية.</p> <p><b>الوسائل:</b> توفير الدعم الإداري والخدمات ل الاجتماعات، ويقتضي ذلك الاتصال بمنشآت المؤتمرات التجارية، إنشاء هيكل أساسي مؤقت في موقع المؤتمرات؛ تعيين وتدريب الموظفين المؤقتين؛ ضمان توفير الترجمة الفورية؛ الأمان؛ تحرير الوثائق (الاتصال مع المترجمين التحريريين وتقديم خدمة الوثائق).</p> <p><b>النتائج:</b> تجهيزات ملائمة لكل اجتماع؛ أفرقة من الموظفين المؤقتين لأداء مختلف المهام قبل كل اجتماع وفي أثناءه؛ يتسلم المندوبون الوثائق في الوقت المحدد وتسهيل ترتيبات السفر لحضور الاجتماعات.</p> <p>محرر بدرجة P-5؛ أمين للهيئات الرئاسية (P-4) - على أن ينقل إلى وظيفة مشاركة مع السلامنة الأحليانية؛ محرر مؤتمرات بدرجة P-3؛ مساعد خدمات المؤتمرات بدرجة G-7؛ محرر مساعد بدرجة G-7؛ مساعد معلومات بدرجة G-5 بنسبة 50 في المائة.</p> <p>مساعد خدمات المؤتمرات بدرجة G-7.</p> <p>مساعد خدمات المؤتمرات بدرجة G-6 يتم تمويله من برنامج الأمم المتحدة للبيئة.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p> <p>النتائج المتوقعة</p> <p>الوظائف المعتمدة</p> <p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p> <p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
--	---

## (د) الخدمات الإدارية وخدمات الموظفين

عرض عام للمسؤوليات	النتائج المتوقعة
تتولى إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، تزويد الأمانة بالموظفين والخدمات الإدارية.	إدارة الموارد البشرية في الأمانة بكفاءة. <b>الصلاحيّة:</b> المادة 24 من الاتفاقية.
الوسائل: توفير خدمات الإدارة والموظفين (من خلال المتابعة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة/مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بشأن عمليات التعيين والترقية؛ حفظ سجلات الموظفين وجداول المرشحين؛ تنفيذ نظام تقييم الأداء؛ الاتصال مع هيئة الموظفين؛ مراقبة الرواتب والمستحقات/المنافع للموظفين من فئة الخدمات العامة؛ رصد الأجزاء) وتوفير خدمات السفر للموظفين والوفود.	
مساعد لشؤون السفر بدرجة G-7؛ مساعد لشؤون السفر بدرجة G-6؛ ساعي بدرجة G-4.	الوظائف المعتمدة
مسؤول إداري بدرجة P-3 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)؛ مساعد لشؤون الموظفين بدرجة G-7 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)؛ مساعد مسؤول إداري بدرجة G-7 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)؛ مساعد مسؤول إداري بدرجة G-6 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة). يتم تمويل جميع الموظفين من برنامج الأمم المتحدة للبيئة.	موارد من خارج الميزانية الأساسية

مرفق  
الرموز والاختصارات

الحصول وتقاسم المنافع	ABS
فريق مخصص من الخبراء التقنيين	AHTEG
غرفة تبادل المعلومات	BCH
الاتصال والتثقيف والتوعية العامة	CEPA
هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة	CGRFA
آلية غرفة تبادل المعلومات	CHM
اتفاقية التجارة الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للخطر	CITES
اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة	CMS
لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (UNCCD)	CRIC
منظمة الأغذية والزراعة	FAO
مرفق البيئة العالمية	GEF
المبادرة العالمية للتصنيف	GTI
المجتمعات الأصلية والمحلية	I/LC
الرابطة الدولية لتقدير الأثر	IAIA
الأنواع الغريبة الغازية	IAS
المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة	ICTSD
المنظمة البحرية الدولية	IMO
الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات	IPCC
المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة	IT-PGRFA
تقييم تدهور التربة في الأرض الجافة	LADA
الأهداف الإنمائية للألفية	MDG
اتفاق بيئي متعدد الأطراف	MEA
مذكرة تعاون	MOC
اجتماع الأطراف	MOP
مذكرة تفاهم	MOU
برنامج عمل متعدد السنوات	MYPOW
الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي	NBSAP
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي	OECD
مكتب الأمين التنفيذي	OES
المنظمة العالمية لصحة الحيوان	OIE
ورقات استراتيجية الحد من الفقر	PRSP

إدارة الموارد وخدمات المؤتمر	RMCS
الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية	SBSTTA
المسائل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية	SEL
التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية	SPS
الفريق الاستشاري العلمي والتقني (مرفق البيئة العالمية)	STAP
المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية	STTM
الحواجز التقنية للتجارة	TBT
المعارف التقليدية	TK
جوانب حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة	TRIPs
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	UN/DESA
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعنى بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	UNAIDS
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر	UNCCD
مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية	UNCED
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	UNCTAD
مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية	UNCTED
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	UNDP
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	UNEP
برنامج الإنسان والمحيط الحيوي التابع لليونسكو	UNESCO-MAB
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	UNFCCC
منتدى الأمم المتحدة المعنى بالغابات	UNFF
صندوق الأمم المتحدة للسكان	UNFPA
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث	UNITAR
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	UNON
منتدى الأمم المتحدة الدائم المعنى بقضايا الشعوب الأصلية	UNPFII
الاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات	UPOV
منظمة الصحة العالمية	WHO
المنظمة العالمية للملكية الفكرية	WIPO
المعهد العالمي للموارد	WRI
منظمة التجارة العالمية	WTO